



جمهورية العراق
رئاسة ديوان الوقف السني



Republic of Iraq
Al-Sunni Endowment

مَجَلَّةُ كَلِمَةٍ

الإمام الأمام الإمام

مَجَلَّةُ كَلِمَةٍ

الجزء
٢

مجلة علمية فصلية محكمة
اقرأ في هذا العدد:

الضوابط الشرعية للتعامل مع الذكاء الاصطناعي
أ.د. عبد الستار إبراهيم الهيتي

توظيف الذكاء الاصطناعي في القراءات العشر (دراسة في البنية والتركيب والسياق)
أ.د. سلمان عباس عبد ا.د. علاء عبد الخالق حسين

نمذجة علاقات الإسناد في الجملة العربية باستخدام الشبكات العصبية
أ.د. نعمة دهش فرحان

الذكاء الاصطناعي والدراسات التاريخية مستقبل التدوين التاريخي بين الواقع والطموح
أ.د. وجدان فريقي عناد

أثر برنامج إرشادي قائم على الذكاء الاصطناعي في تقليل التحديات الأخلاقية ..
أ.د. حسين حسين زيدان

توظيف تقنية الذكاء الاصطناعي وأهليته في الإفتاء المباشر (دراسة تأصيلية تطبيقية)
أ.م.د. طه أحمد حميد الزبيدي

مدى مصداقية الذكاء الاصطناعي في نقل الآراء الفقهية (دراسة تحليلية تقييمية)
أ.م.د. خالد معروف لفته يونس الجنابي

رجب ١٤٤٧ هـ - كانون الأول ٢٠٢٥ م

Al- Imam Al-Adham
University College

A.D 2025 A.H 1447



ISSN: 1817-6674

رقم الإيداع في دار الكتب والوثائق ببغداد هو 818 في 2005/3/17م
coll.magazine@imamaladham.edu.iq

عدد خاص بالمؤتمر العلمي الدولي السنوي التاسع عشر في العلوم الإنسانية والتطبيقية، تحت شعار: «الذكاء الاصطناعي: رؤية شرعية وتكامل أكاديمي في ضوء التحولات المُستقبلية»، في رحاب كلية الإمام الأعظم الجامعة.

ISSN: 1817-6674
رقم الإيداع في دار الكتب والوثائق ببغداد هو 818 في 2005/3/17م
coll.magazine@imamaladham.edu.iq

مَجَلَّةُ كَلِيَّةِ

الإمام الأعظم أبي حنيفة عمر بن عثمان

برعاية السيد معالي رئيس ديوان الوقف السني

أ.د. عامر شاكر عبد الجنابي المحترم ..

وبإشراف

السيد عميد كلية الإمام الأعظم الجامعة

أ.د. صلاح الدين فليح حسن المحترم

تقيم كلية الإمام الأعظم الجامعة مؤتمرها العلمي الدولي

السنوي التاسع عشر في العلوم الإنسانية والتطبيقية، تحت شعار:

«الذِّكَاؤُ الْإِصْطِنَاعِيُّ: رُؤْيَةُ شَرْعِيَّةٍ وَتَكَامُلٌ أَكَادِيمِيٌّ

فِي ضَوْءِ التَّحَدِّيَّاتِ الْمُسْتَقْبَلِيَّةِ»

الذي عقد في بغداد السلام بتاريخ: ٨ - ٩ رجب ١٤٤٧ هجري

الموافق ٢٨ - ٢٩ كانون الأول ٢٠٢٥ ميلادي

في رحاب كلية الإمام الأعظم الجامعة

«الجزء الثاني»

هيئة تحرير المجلة لسنة ٢٠٢٦م

- أ.د. صلاح الدين فليح حسن - عميد كلية الإمام الأعظم الجامعة المشرف العام
أ.د. فهيمي أحمد عبد الرحمن رئيس التحرير
أ.م.د. علي داود خلف مدير التحرير
أ.د. إسماعيل عبد عباس عضو
أ.د. محمود عبد العزيز محمد عضو
أ.د. حقي إسماعيل محمود عضو لغوي
أ.د. حسام مشكور عواد عضو
أ.د. محمد عبد القادر عجاج عضو مترجم إنكليزي
أ.د. وسام محمد خليفة عضو
أ.د. أحمد ياسين معتوق عضو
أ.د. خالد مصطفى عبيد عضو
أ.د. نور سعد محسن عضو
أ.د. وصفي عاشور أبو زيد / تركيا عضو
أ.د. محسن المطيري / الكويت عضو
أ.د. لبنى خميس مهدي / وزارة التعليم العالي عضو
أ.م.د. عبد الوهاب أحمد حسن الطه عضو
أ.م.د. محمد صالح حسن / دائرة البحوث عضو

اللجنة العلمية

ت	الاسم	الصفة
١	أ.د. خليل إبراهيم حمودي	رئيساً
٢	أ.د. مكّي وليد عبد الكريم	عضواً
٣	أ.د. شيخموس ديمير (رئيس جامعة غازي عنتاب- تركيا)	عضواً
٤	أ.د. عبد الرحمن حمدي شافي (كلية العلوم الإسلامية-جامعة الأنبار)	عضواً
٥	أ.د. براء عبد الرزاق كامل (كلية الآداب- الجامعة العراقية)	عضواً
٦	أ.د. قاسم طه محمد	عضواً
٧	أ.د. شاكر محمود حسين	عضواً
٨	أ.د. مصعب سلمان أحمد	عضواً
٩	أ.د. معاذ عبد الستار شعبان	عضواً
١٠	أ.د. إياد إبراهيم حمودي	عضواً
١١	أ.د. عبد الكريم ناصر محمود	عضواً
١٢	أ.د. إسماعيل عبد عباس	عضواً
١٣	أ.د. يوسف طارق جاسم	عضواً
١٤	أ.د. لبنى رياض عبد الجبار	عضواً
١٥	أ.د. أحمد ياسين معتوق	عضواً
١٦	أ.د. حقي إسماعيل محمود	عضواً
١٧	أ.د. عمر علي حسين	عضواً
١٨	أ.د. وسام محمد خليفة	عضواً
١٩	أ.د. عماد محمد فرحان	عضواً
٢٠	أ.د. أحمد إياد أنور	عضواً
٢١	أ.د. محمد حسن علي ظاهر	عضواً

عضواً	أ.د. طارق سعود خليل	٢٢
عضواً	أ.د. أحمد نصيف جاسم	٢٣
عضواً	أ.د. باسم عبد الله عبيد	٢٤
عضواً	أ.م.د. محمد عبد الجبار عمران (كلية الآداب- الجامعة العراقية)	٢٥
عضواً	أ.م.د. باسم محمد علي	٢٦
عضواً	أ.م.د. ثابت شهاب أحمد	٢٧
عضواً	أ.م.د. عبد الوهاب أحمد حسن	٢٨
عضواً	أ.م.د. زكريا صالح سيف	٢٩
عضواً	أ.م.د. عمار عيسى عمر	٣٠
عضواً	أ.م.د. عثمان راشد مجيد	٣١
عضواً	أ.م.د. عبد الرحمن خلف مطلب	٣٢
عضواً	أ.م.د. مي حسن سريسيح	٣٣
عضواً	أ.م.د. ضياء الدين عبد الله محمد	٣٤
عضواً	أ.م.د. أحمد صديق إبراهيم	٣٥
عضواً	أ.م.د. قصي مساهر محمد	٣٦
عضواً	أ.م.د. زهراء عدنان عبد الكريم	٣٧
عضواً	أ.م.د. فاروق نهاد عبد	٣٨
عضواً	أ.م.د. عمر ياسين علي	٣٩
عضواً	أ.م.د. عمر حسين علوان	٤٠
عضواً	أ.م.د. قحطان عدنان عبد الواحد	٤١
عضواً	أ.م.د. طه أحمد حميد	٤٢
عضواً	أ.م.د. حسين نوار حسين	٤٣
عضواً	أ.م.د. مثنى علوان عبد	٤٤
عضواً	أ.م.د. أحمد هيثم نجم	٤٥
عضواً	أ.م.د. أحمد مهدي عبيد	٤٦

عضواً	م.د. بشار إبراهيم حميد	٤٧
عضواً	م. بكر حسين علوان (سكرتير المؤتمر)	٤٨

اللجنة التحضيرية

التخصص	الاسم	ت
رئيساً	أ.د. إسماعيل خليل إبراهيم	١
عضواً	أ.د. عبد الباسط أحمد حسن	٢
عضواً	أ.د. محمود جاسم معيدي	٣
عضواً	أ.م.د. عاصف دحام سالم	٤
عضواً	أ.م.د. علي داود خلف	٥
عضواً	أ.م.د. ياسين مؤيد ياسين	٦
عضواً	أ.م.د. إيناس عبد السلام داود	٧
عضواً	أ.م.د. أحمد شاکر رشيد	٨
عضواً	أ.م. معن نواف عبود	٩
عضواً	أ.م. حبيب عبد الستار جبار	١٠
عضواً	أ.م.د. عمر حسن رشيد	١١
عضواً	أ.م.د. نزار صالح عبد	١٢
عضواً	م.علي إیاد إبراهيم	١٣
عضواً	م.م. إبراهيم سمير موسى	١٤
عضواً	م.م. محمد حميد خضير	١٥
عضواً	السيد فراس رشيد عليوي (سكرتير اللجنة)	١٦

اللجنة الإعلامية والإدارية والمالية

ت	الاسم	الصفة
١	أ.م.د. دريد عيسى إبراهيم	رئيساً
٢	أ.د. مهند ليث عبد العزيز	عضواً
٣	م. مروان محمد أمين	عضواً
٤	أ.م.د. غانم أحمد حسين	عضواً
٥	أ.م.د. زياد إبراهيم طه	عضواً
٦	م.د. أسامة زيد محمد	عضواً
٧	م.د. محمود محمد وهيب	عضواً
٨	م.م. علي عبد الحسين حسن	عضواً
٩	السيد المعتصم مؤيد عبد الرحمن	عضواً
١٠	السيد إياد مسعود عز الدين	عضواً
١١	السيد أسامة عبد الستار جبار	عضواً
١٢	السيد حيدر ماجد جابر	عضواً
١٣	السيد نزار فائق نوفان	عضواً
١٤	ميس محمد صالح	عضواً
١٥	السيد إحسان علي سليمان	عضواً
١٦	السيد يعرب خالد ستار	عضواً
١٧	رغد حسن خشان	عضواً
١٨	إستبرق أكرم عجلان	عضواً
١٩	السيد عمر محمود زيدان (سكرتير اللجنة)	عضواً

مجلة كلية الإمام الأعظم الجامعة

Al- Imam Al- Adham

University College Journal

الرقم الدولي

ISSN:1817_6674



مجلة كلية الإمام الأعظم الجامعة، مجلة إنسانية من المجالات العلمية الأكاديمية الرصينة، وقد صدرت موافقة وزارة التعليم العالي والبحث العلمي لاعتمادها بالرقم: بت/٨٦٤ في ٢٤ / ٥ / ٢٠٠٥ م.

شروط النشر في المجلة

شروط النشر العامة:

تسعى هيئة التحرير في مجلة كلية الإمام الأعظم الجامعة إلى الارتقاء بمعامل التأثير (Impact Factor)، تمهيداً لدخول المستوعات العلمية العالمية، وعليه تنشر مجلة الكلية البحوث التي تتسم بالرصانة العلمية والقيمة المعرفية، وبسلامة اللغة، ودقة التوثيق وفق الشروط الآتية:

١. ألا يكون البحث منشوراً سابقاً في مجلة أخرى، وألا يكون جزءاً من بحث سابق منشور، أو من رسالة جامعية، وعلى الباحث أن يوقع نموذج تعهدٍ بألا يكون البحث منشوراً، أو سبق تقديمه للنشر في مجلة أخرى، وألا يقدمه للنشر في مجلة أخرى بعد نشره في مجلة كليتنا، وأن يوافق على نقل حقوق نشر البحث إلى المجلة في حال قبول نشره.

- مجلة كلية الإمام الأعظم || العدد الخاص بالمؤتمر الدولي (التاسع عشر) —————
٢. ألا يذكر اسم الباحث أو أي إشارة تدلُّ عليه في متن البحث؛ لضمان سرية وحيادية عملية التحكم.
٣. ألا يزيد عدد الكلمات في البحث على (٨٠٠٠) كلمة، مع المصادر والملاحق، أو ألا يزيد على خمس وعشرين صحيفة.
٤. أن تحتوي الصحيفة الأولى من البحث ما يأتي:
- أ. عنوان البحث باللغة العربية والإنجليزية.
- ب. اسم الباحث ودرجته العلمية وتخصصه باللغة العربية والإنجليزية.
- ج. مكان عمل الباحث باللغة العربية والإنجليزية.
- د. رقم هاتف الباحث وبريده الإلكتروني الجامعي.
٥. يقدم الباحث ملخصًا (باللغة العربية والإنجليزية) لا يزيد على (٢٠٠) كلمة.
٦. يوضع بعد الملخص (Abstract) مباشرة الكلمات المفتاحية لموضوع البحث (Key word).
٧. على الباحث اتباع قواعد الاقتباس وتوثيق المصادر، وأخلاقيات البحث العلمي بما يتوافق مع سياسة المجلة.
٨. تكتب مصادر البحث في صحيفة أو صحائف مستقلة مرتبة بحسب الأصول المعتمدة، وذلك على النحو الآتي: عنوان الكتاب، اسم المؤلف، دار النشر، مكان النشر (المدينة) رقم الطبعة مثال (ط٣)، (سنة الطبع).
٩. الاستشهاد بعددين من أعداد المجلة المنشورة سابقًا والمرفوعة في الموقع الإلكتروني الخاص بكليتنا في الرابط الإلكتروني: <https://www.iasj.net/iasj/journal/issues/224>
٩. ترجمة المصادر باللغة الإنجليزية.
١٠. تطبق المجلة نظام فحص الاستلال الإلكتروني باستخدام برنامج (Turnitin) ويرفض نشر الأبحاث التي تتجاوز فيها نسبة الاستلال ٢٠٪.
١١. يخضع البحث لفحص أولي تقوم به هيئة التحرير في المجلة، وذلك لتقرير أهلية البحث للتحكيم، ويحق لها أن تعتذر عن قبول البحث دون تقديم الأسباب.
١٢. تتبع المجلة التقويم المزدوج السري لبيان صلاحية البحث للنشر، إذ يعرض البحث المقدم للنشر على محكمين اثنين من ذوي الاختصاص، ويتم اختيارهما بسرية مطلقة، بالإضافة إلى عرض البحث على خبير لغوي لتقويم سلامته اللغوية.

- مجلة كلية الإمام الأعظم || العدد الخاص بالمؤتمر الدولي (التاسع عشر) —————
١٣. الأبحاث التي يقترح المحكمون إجراء تعديلات عليها لتكون صالحة للنشر، تعاد إلى أصحابها لإجراء التعديلات المطلوبة عليها، وخلاف ذلك لا يتم استلام البحث، وستتم مراجعة البحث من قبل هيئة التحرير للتأكد من التزام الباحث بالأخذ بجميع الملاحظات المثبتة من قبل المقيمين.
١٤. تُعبّر الأبحاث المنشورة في المجلة عن آراء أصحابها، لا عن رأي المجلة.
١٥. تنشر المجلة أعدادًا خاصة بالمؤتمرات العلمية المتوافقة مع تخصص المجلة.
١٦. أجور نشر البحث: يدفع الباحث (٥٠) ألف دينار لتغطية أجور التحكيم، ويكمل دفع بقية الأجور عند قبول البحث للنشر.
١٧. لا تأخذ المجلة أي أجور لنشر الأبحاث المقدمة من باحثين من خارج العراق.
١٨. يتم إرسال الأبحاث عبر الإيميل: magazine@imamaladham.edu.iq.
١٩. تخريج النصوص القرآنية والحديث النبوي الشريف على ضوء المنهج العلمي الدقيق الكامل.
٢٠. يزود الباحث بنسختين مستلة، بعد النشر.

شروط النشر (الفنيّة):

- ١- يقدّم البحث بملف واحد، يبدأ بالعنوان وينتهي بالمصادر، وألاً يزيد على خمس وعشرين صحيفة.
- ٢- تكون الهوامش أسفل كل صحيفة (تلقائياً وليس يدوياً).
- ٣- حجم الخط للمتن (١٦)، وللهامش (١٢).
- ٤- نوع الخط باللغة العربية ((Simplified Arabic واللغة الإنجليزية Times New Roman))
- ملاحظة: في حال عدم الأخذ بشروط النشر نعتذر عن استلام البحث ونشره.
- يمكن زيارة موقع المجلة في مبنى الكلية في سبع إيكار أو التواصل عبر البريد الإلكتروني magazine@imamaladham.edu.iq.
- أو الاتصال بمدير التحرير عبر الهاتف (٠٧٧٣٢٤٣٥٦٩٣)، ويمكن الاطلاع على أعداد المجلة عن طريق موقع وزارة التعليم العالي والبحث العلمي من خلال مسح رمز QR في أعلى الصفحة.

البيان الختامي للمؤتمر العلمي الدولي التاسع عشر
في العلوم الإنسانية والتطبيقية
تحت شعار: «الدِّكَاؤُ الإِصْطِنَاعِيُّ: رُؤْيَةٌ شَرْعِيَّةٌ وَتَكَامُلٌ أَكَادِيمِيٌّ
فِي ضَوْءِ التَّحَدِّيَّاتِ المُسْتَقْبَلِيَّةِ»

الحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي جَعَلَ الْعَقْلَ أَمَانَةً، وَالْعِلْمَ رِسَالَةً، وَسَخَّرَ لِلإِنْسَانِ مِنْ أَدْوَاتِ الْمَعْرِفَةِ مَا يُعِينُهُ عَلَى الْفَهْمِ وَالِاسْتِخْلَافِ، فَأَقَامَ بِهِ مِيزَانَ التَّفْكِيرِ، وَضَبَطَ بِهِ حَرَكَةَ التَّطَوُّرِ، فَلَا تَنْفَصِلُ التَّقْنِيَّةُ عَنِ الْقِيَمِ، وَلَا يَتَقَدَّمُ الْمُنْجَزُ عَلَى الْإِنْسَانِ، وَالصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ ﷺ، إِمَامِ الْعُلَمَاءِ، وَمُعَلِّمِ الْإِنْسَانِيَّةِ، الَّذِي قَرَنَ الْعِلْمَ بِالْهَدَايَةِ، وَرَبَطَ الْمَعْرِفَةَ بِالْأَخْلَاقِ، فَكَانَ هَدْيُهُ مِيزَانَ الرُّشْدِ، وَمَنْهَجُهُ سَبِيلَ الْإِتْرَانِ، وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ وَمَنْ سَارَ عَلَى نَهْجِهِ الْقَوِيمِ إِلَى يَوْمِ الدِّينِ، وَبَعْدُ... فَفِي خِتَامِ أَعْمَالِ هَذَا الْمَحْفَلِ الْعِلْمِيِّ الْمُبَارَكِ، وَمِنْ بَعْدَادِ السَّلَامِ، حَاضِرَةِ الْعِلْمِ، وَمَوْئِلِ الْحَضَارَةِ، وَمَهْدِ التَّلَافُحِ الْمَعْرِفِيِّ عَبْرَ الْعُصُورِ، وَفِي رِحَابِ الْعِرَاقِ الَّذِي مَا زَالَ، رَغَمَ التَّحَدِّيَّاتِ، يَحْمِلُ فِي ذَاكِرَتِهِ رِسَالَةَ الْقَلَمِ وَالْكِتَابِ، اخْتَتَمَتْ كَلِيَّةُ الْإِمَامِ الْأَعْظَمِ الْجَامِعَةُ أَعْمَالَ مُؤْتَمَرِهَا الْعِلْمِيِّ الدُّوَلِيِّ التَّاسِعِ عَشَرَ لِلْعُلُومِ الْإِنْسَانِيَّةِ وَالتَّطْبِيقِيَّةِ، تَحْتَ شِعَارِ: «الدِّكَاؤُ الْإِصْطِنَاعِيُّ: رُؤْيَةٌ شَرْعِيَّةٌ وَتَكَامُلٌ أَكَادِيمِيٌّ فِي ضَوْءِ التَّحَدِّيَّاتِ المُسْتَقْبَلِيَّةِ»، وَالَّذِي عُقِدَ يَوْمَ الْأَحَدِ السَّابِعِ مِنْ شَهْرِ رَجَبٍ، لِسَنَةِ سَبْعٍ وَأَرْبَعِينَ وَأَرْبَعِمِئَةٍ وَأَلْفٍ لِلْهِجْرَةِ النَّبَوِيَّةِ الشَّرِيفَةِ، الْمُوَافِقِ الثَّامِنِ وَالْعِشْرِينَ مِنْ شَهْرِ كَانُونِ الْأَوَّلِ، لِسَنَةِ خَمْسٍ وَعِشْرِينَ وَأَلْفَيْنِ لِلْمِيلَادِ، بِرِعَايَةِ كَرِيمَةٍ مِنْ لَدُنْ مَعَالِي رَئِيسِ دِيْوَانِ الْوَقْفِ السُّنِّيِّ، الْأُسْتَاذِ الدُّكْتُورِ عَامِرِ شَاكِرِ عَبْدِ الْجَنَابِيِّ، وَبِإِشْرَافِ الْأُسْتَاذِ الدُّكْتُورِ صَالِحِ الدِّينِ فَلَاحِ حَسَنِ السَّامِرَائِيِّ، وَفَقَ رُؤْيَةَ أَكَادِيمِيَّةٍ وَاضِحَةٍ انْتَهَجَهَا مِنْذُ تَسْنَمِهِ عَمَادَةُ الْكَلِيَّةِ، تَقُومُ عَلَى ضَرُورَةِ التَّحْوُلِ الرَّقْمِيِّ بِوَضْفِهِ خِيَارًا اسْتِرَاتِيجِيًّا لِمُوَكَبَةِ الْحَدَاثَةِ الْعِلْمِيَّةِ، وَتَسْرِيْعِ الْإِنْجَازِ الْمُؤَسَّسِيِّ، وَتَوْظِيفِ التَّقْنِيَّاتِ الذَّكِيَّةِ فِي خِدْمَةِ التَّعْلِيمِ وَالبَحْثِ الْعِلْمِيِّ، ضِمْنَ إِطَارِ قِيَمِيٍّ رَصِينٍ يُوَازِنُ بَيْنَ الْأَصَالَةِ وَالْمُعَاصِرَةِ، وَبِمُشَارَكَةِ نُخْبَةِ مُبَارَكَةِ مِنَ الْعُلَمَاءِ وَالبَاحِثِينَ وَالأَكَادِيمِيِّينَ مِنْ دَاخِلِ الْعِرَاقِ وَخَارِجِهِ، حُضُورًا وَمُشَارَكَةً عِلْمِيَّةً عَنِ بَعْدِ.

وَقَدْ قُدِّمَتْ إِلَى اللَّجْنَةِ الْعِلْمِيَّةِ عَشْرَاتُ الْبُحُوثِ، قُبِلَ مِنْهَا لِلْمُشَارَكَةِ وَاحِدٌ وَأَرْبَعُونَ بَحْثًا مَحَلِّيًّا، وَتِسْعَةٌ أَبْحَاثٍ دُولِيَّةً، تَوَزَّعَتْ بِرَامِجِهَا عَلَى جَلْسَاتٍ عِدَّةٍ، وَتَشَرَّفْنَا بِاسْتِضَافَةِ عَدَدٍ

مجلة كلية الإمام الأعظم || العدد الخاص بالمؤتمر الدولي (التاسع عشر) —————

مِنَ الضُّيُوفِ الْأَكْرَامِ مِنْ جَامِعَاتٍ وَمُؤَسَّسَاتٍ عَرَبِيَّةٍ وَعَالَمِيَّةٍ، فِي أَجْوَاءٍ اتَّسَمَتْ بِالْجِدِّيَّةِ الْعِلْمِيَّةِ، وَعُمُقِ الطَّرْحِ، وَرِصَانَةِ النَّقَاشِ، وَتَكَامُلِ الرُّؤْيِ.

أَيُّهَا الْحُضُورُ الْكَرِيمُ، السَّادَةُ الْبَاحِثُونَ الْفُضَلَاءُ: لَقَدْ جَاءَ هَذَا الْمُؤْتَمَرُ اسْتِجَابَةً وَاعِيَةً لِلتَّحَوُّلَاتِ الْمُتَسَارِعَةِ الَّتِي يَشْهَدُهَا الْعَالَمُ فِي مِيدَانِ التَّقْنِيَّاتِ الذَّكِيَّةِ، وَإِيمَانًا مِنَ الْكُلِّيَّةِ بِضُرُورَةِ مُقَابَرَةِ الذِّكَاةِ الْإِصْطِنَاعِيَّةِ مُقَابَرَةً عِلْمِيَّةً مُتَوَازِنَةً، لَا تَنْبَهَرُ بِالْمُنْجَرِ التَّقْنِيِّ دُونَ وَعْيِ، وَلَا تَنْغَلِقُ دُونَهُ دُونَ فِقْهِ وَبَصِيرَةٍ، بَلْ تُخْضِعُهُ لِمَوَازِينِ الشَّرِيعَةِ، وَأَخْلَاقِيَّاتِ الْعِلْمِ، وَمَسْئُولِيَّةِ الْإِنْسَانِ عَنِ قَرَارِهِ وَمَصِيرِهِ.

وَقَدْ تَنَاوَلَتْ بُحُوثُ الْمُؤْتَمَرِ وَمَحَاوِرُهُ الْمُتَنَوِّعَةَ أَثَرَ الذِّكَاةِ الْإِصْطِنَاعِيَّةِ فِي الْعُلُومِ الشَّرْعِيَّةِ، وَاللُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ، وَالْعُلُومِ الْإِنْسَانِيَّةِ، وَالْعُلُومِ التَّطْبِيقِيَّةِ، وَالْقَانُونِ، وَالتَّعْلِيمِ، وَالْإِعْلَامِ، وَالتَّارِيخِ وَالجُغْرَافِيَا، مُبَيِّنَةً إِمْكَانَاتِهِ الْوَاعِدَةَ فِي خِدْمَةِ الْمَعْرِفَةِ، وَمُحَدِّدَةً فِي الْوَقْتِ نَفْسِهِ مِنْ مَخَاطِرِ الْمَعْرِفِيَّةِ وَالْأَخْلَاقِيَّةِ، وَلَا سِيَّمَا مَا يَتَّصِلُ بِالتَّحْزِينِ الْخَوَارِزْمِيِّ، وَتَرْيِيفِ الْوَعْيِ، وَانْتِهَاكِ الْخُصُوصِيَّةِ، وَإِضْعَافِ الْمَسْئُولِيَّةِ الْإِنْسَانِيَّةِ، وَفِي ضَوْءِ الْمَشَارَكَاتِ وَالْجَلَسَاتِ الْبَحْثِيَّةِ، وَالنَّقَاشَاتِ الْعِلْمِيَّةِ الْمُسْتَفِيضَةِ وَالبِنَاءِ، خَلَصَ الْمُؤْتَمَرُ إِلَى جُمْلَةٍ مِنَ التَّوَصِيَّاتِ، كَانَتْ مِنْ أَبْرَزِهَا:

أَوَّلًا: إِخْضَاعُ جَمِيعِ تَطْبِيقَاتِ الذِّكَاةِ الْإِصْطِنَاعِيَّةِ لِمَوَازِينِ الشَّرْعِ وَالْأَخْلَاقِ، بِمَا يَحْفَظُ كَرَامَةَ الْإِنْسَانِ، وَيُعَزِّزُ وَعْيَهُ، وَيُصَوِّنُ حَقَّهُ، وَيَضْمَنُ الْإِسْتِعْمَالَ الْمَسْئُولَ لِلتَّقْنِيَّةِ وَتَوْظِيفَهَا فِي خِدْمَةِ الْمُجْتَمَعِ.

ثَانِيًا: تَعَزِيزُ التَّعَاوُنِ وَالتَّكَامُلِ بَيْنَ الْعُلُومِ الشَّرْعِيَّةِ، وَالْإِنْسَانِيَّةِ، وَالتَّطْبِيقِيَّةِ عِنْدَ دِرَاسَةِ تَقْنِيَّاتِ الذِّكَاةِ الْإِصْطِنَاعِيَّةِ، لِضَمَانِ مُقَابَرَةٍ شَامِلَةٍ تَجْمَعُ بَيْنَ الْفَهْمِ النَّظَرِيِّ وَالْقُدْرَةِ التَّطْبِيقِيَّةِ.

ثَالِثًا: تَوْظِيفُ الذِّكَاةِ الْإِصْطِنَاعِيَّةِ تَوْظِيفًا رَشِيدًا فِي خِدْمَةِ الْقُرْآنِ وَعُلُومِهِ، وَالحَدِيثِ وَعُلُومِهِ، وَاللُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ وَعُلُومِهَا، مَعَ ضُرُورَةِ التَّحَقُّقِ النَّقْدِيِّ مِنَ النِّتَائِجِ وَمُرَاجَعَتِهَا، وَعَدَمِ الْإِعْتِمَادِ الْكُلِّيِّ عَلَى مُخْرَجَاتِهِ دُونَ تَمْحِيسِ وَتَدْقِيقِ.

رَابِعًا: الدَّعْوَةُ إِلَى بِنَاءِ أُطُرٍ قَانُونِيَّةٍ وَتَشْرِيعِيَّةٍ وَاضِحَةٍ تُنظِّمُ الْعِلَاقَاتِ الرَّقْمِيَّةَ، وَتُحَدِّدُ الْمَسْئُولِيَّةَ الْقَانُونِيَّةَ، وَتَحْمِي الْمَجْتَمَعِ مِنَ الْإِنْتِهَاكَاتِ التَّقْنِيَّةِ.

خَامِسًا: التَّنْبِيهُ إِلَى الْمَخَاطِرِ الْمُتَرْتِبَةِ عَلَى الْإِسْتِعْمَالِ غَيْرِ الْمُنْضَبِطِ لِلذِّكَاةِ الْإِصْطِنَاعِيَّةِ، وَلَا سِيَّمَا فِي مَجَالَاتِ الْإِعْلَامِ، وَالتَّعْلِيمِ، وَصِنَاعَةِ الرَّأْيِ الْعَامِّ، مَعَ وَضْعِ آليَّاتٍ لِلْحَدِّ مِنَ الْإِنْتِهَاكَاتِ الْمَعْرِفِيَّةِ وَالْأَخْلَاقِيَّةِ.

مجلة كلية الإمام الأعظم || العدد الخاص بالمؤتمر الدولي (التاسع عشر)

سادساً: تشجيع الجامعات والمؤسسات البحثية على إطلاق مشاريع ودراسات تُعنى باستشراف مستقبل الذكاء الاصطناعي وآثاره المجتمعية والحضارية.

سابعاً: دعم البحوث المشتركة بين علماء الشريعة وخبراء التقنية لتطوير أنظمة تجسد قيم الشرع، وتخدم قضايا العصر، وإنشاء لجان شرعية متخصصة لمواكبة المستجدات التقنية، وإصدار الفتاوى والتوصيات اللازمة.

ثامناً: التأكيد على دور المؤسسات الأكاديمية في نشر الوعي الرقمي، وبناء ثقافة نقدية رشيدة في التعامل مع التقنيات الحديثة.

تاسعاً: إدماج أخلاقيات الذكاء الاصطناعي من منظور إسلامي في المناهج الشرعية والتقنية، لإعداد جيل يجمع بين الإيمان والخبرة، ويكون قادراً على مواجهة تحديات العصر بوعي وحكمة.

وفي الختام، تتقدم كلية الإمام الأعظم الجامعة، ممثلة بعميدها الأستاذ الدكتور صلاح الدين فليح حسن السامرائي، بالشكر الجزيل إلى جميع الباحثين والمشاركين في المؤتمر، وإلى كل من حضر وأسهم، وإلى اللجان العلمية والتحضيرية والإدارية والإعلامية، والأقسام الساندة التي بذلت جهوداً متميزة لإنجاح هذا المحفل العلمي، سائلين الله تعالى أن يجعل مخرجاته علماً نافعا، ورأياً سديداً، وخطوة راسخة في سبيل ترشيد التقنية بالقيم، وتسخير العلم لخدمة الإنسان، لا أداة إفساد أو طغيان.

هذا والحمد لله في البدء والختام، والصلاة والسلام على خير الأنام، وعلى آله وصحبه العلماء الأعلام، وأختتم هذا البيان بالسلام ...

فالسَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ.

صَادِرٌ عَنِ الْمُشَارِكِينَ فِي الْمُؤْتَمَرِ الْعِلْمِيِّ الدُّوَلِيِّ التَّاسِعِ عَشَرَ
بِرْحَابِ كَلِيَّةِ الْإِمَامِ الْأَعْظَمِ الْجَامِعَةِ - بَغْدَاد

المقدمة

الحمدُ لله الذي علّم بالقلم، علّم الإنسان ما لم يعلم، وهدهد بنور العقل حينما أظلم، وفتح له آفاق الذكاء والتعلم، فجعل من الآلة خادماً، ومن الفكر قائداً، ومن العلم سلماً للفهم والشؤدد، والصلاة والسلام على من جاء بالعلم والهدى، ودلّ البشرية على سبيل الرقي والافتداء، سيّدنا محمد، المعلم الأمين، وعلى آله وصحبه أجمعين.

أما بعد ...

ففي سياق معرفي يشهد تحولات متسارعة، بات الذكاء الاصطناعي أحد أبرز الظواهر التي تُعيد رسم خارطة العالم في مختلف ميادين الحياة، لقد غدت الآلة تفكّر، وتستنبط، وتتعلّم، وتحاكي العقل البشري في وظائفه العليا، حتى صار الذكاء الاصطناعي قوةً دافعة لا يمكن تجاهل أثرها في تشكيل مستقبل المجتمعات، وأنماط التعليم، ومفاهيم العمل، وحدود المسؤولية الإنسانية.

وانطلاقاً من مسؤوليتها العلمية والدينية والوطنية، تواصل كلية الإمام الأعظم الجامعة أداء دورها الريادي في مواكبة مستجدات العصر، عن طريق إقامة مؤتمرها العلمي الدولي السنوي التاسع عشر للعلوم الإنسانية والتطبيقية، تحت شعار: (الذكاء الاصطناعي: رؤية شرعية وتكامل أكاديمي في ضوء التحديات المستقبلية)؛ ليكون منبراً علمياً للحوار الرصين، ومجالاً لتلاقح الأفكار بين الباحثين من مختلف التخصصات، في سبيل فهم أعمق لهذه الظاهرة العالمية، وتوجيهها بما ينسجم مع قيمنا الإسلامية الأصيلة وثوابتنا التربوية والفكرية.

وأظهرت هذه التقنية إمكانات هائلة في تسريع الإنجاز، وتحسين الجودة، وتطوير مناهج التعليم والإدارة، وفتح آفاق جديدة للبحث العلمي.

إلا أن الاستعمال غير المنضبط أو غير المؤطر بالقيم والمعايير الأخلاقية قد يخلف آثاراً سلبية عميقة، من بينها: تهديد الخصوصية، وتعزيز التحيز الخوارزمي، وتراجع دور الإنسان في اتخاذ القرار، وإضعاف الروابط الاجتماعية، وطمس الهوية الثقافية والدينية.

ومن هنا، فإن الذكاء الاصطناعي لا يمثل تطوراً تقنياً فحسب، بل هو تحول في نمط التفكير البشري، ومساراً جديداً في العلاقة بين الإنسان والآلة، يستوجب تأصيلاً معرفياً،

مجلة كلية الإمام الأعظم || العدد الخاص بالمؤتمر الدولي (التاسع عشر) —————
وتأملًا فلسفيًا، وتأطيرًا شرعيًا وأخلاقيًا، وهو ما تسعى إليه محاور هذا المؤتمر، في أثناء مقاربات متعددة تشمل: الجوانب العلمية، والاجتماعية، والقانونية، والتربوية، فضلاً عن الرؤى الإسلامية الأصيلة التي تستشرف الغد بروح منفتحة وفكر نقدي راشد.
فكلية الإمام الأعظم الجامعة، إذ تنظم هذا المؤتمر، تؤكد حرصها على بناء جسر معرفي يربط بين التراث العلمي الرصين والتقنية الحديثة، في إطار من المسؤولية الأخلاقية، والانفتاح الواعي، والحرص على أن تظل المعرفة وسيلة لخدمة الإنسان، لا أداة لتغييبه أو إخضاعه.
نسأل الله أن يكلل هذا الجهد بالتوفيق والسداد، وأن يُثمر المؤتمر نقاشات جادة، ومقترحات نافعة، تسهم في تعميق الوعي، وتوسيع دائرة المسؤولية الأكاديمية اتجاه هذا التحدي العالمي.

الرسالة:

نطمح في مؤتمرنا إلى تقديم فضاء علمي رصين يُعنى بدراسة آفاق الذكاء الاصطناعي من منظور معرفي شامل، يجمع بين الأصالة والمعاصرة، ويؤسس لرؤية منهجية تدعم الاستفادة من هذه التقنية بما يخدم الإنسان والقيم، ويحذّر من مخاطر الانفلات الأخلاقي وسوء الاستعمال.

الرؤية:

أن يكون مؤتمر كلية الإمام الأعظم الجامعة منبرًا فكريًا رائدًا في تناول موضوعات الذكاء الاصطناعي برؤية مستقبلية تجمع بين القيم الحضارية والتطور التقني، وتسهم في إنتاج معرفة أصيلة ومؤثرة تبصّر الإيجابيات وتتصدى للسلبات.

أهداف المؤتمر:

1. تسليط الضوء على إمكانات الذكاء الاصطناعي في تطوير مناهج البحث العلمي في مختلف التخصصات.
2. تعزيز التكامل بين معطيات الثورة الرقمية وتعاليم الشريعة الإسلامية.
3. استكشاف سبل توظيف الذكاء الاصطناعي في خدمة اللغة العربية وتحليلها.

- مجلة كلية الإمام الأعظم || العدد الخاص بالمؤتمر الدولي (التاسع عشر) —————
٤. بحث التطبيقات العملية للذكاء الاصطناعي في مجالات العلوم الطبية والهندسية والاقتصادية.
٥. بناء شبكة تواصل بحثي بين الأكاديميين والباحثين في مجالات الذكاء الاصطناعي المختلفة.
٦. بيان المخاطر المحتملة لاستعمال الذكاء الاصطناعي دون ضوابط شرعية وأخلاقية.
٧. مناقشة التحديات الفكرية والقيمية المرتبطة بانتشار الذكاء الاصطناعي.
٨. تحليل الأثر السلبي للذكاء الاصطناعي في حال الانفصال عن المرجعيات الدينية والإنسانية.

محاور المؤتمر:

أولاً: الذكاء الاصطناعي والعلوم الشرعية:

- إمكانات الذكاء الاصطناعي في خدمة العلوم الشرعية.
- الأسس الشرعية للتعامل مع الذكاء الاصطناعي.
- الذكاء الاصطناعي بين الضرورات والمقاصد الشرعية.
- الذكاء الاصطناعي في الفقه وأصوله: أدوات الفتوى الإلكترونية.
- أخلاقيات الذكاء الاصطناعي من منظور الشريعة الإسلامية.
- بيان الانحرافات الشرعية المحتملة في استعمال الذكاء الاصطناعي دون رقابة شرعية.

ثانياً: الذكاء الاصطناعي والعلوم اللغوية:

- توظيف تقنيات الذكاء الاصطناعي وأدواته في خدمة علوم اللغة، وتحليل النصوص الأدبية والبلاغية.
- دور الذكاء الاصطناعي في تطوير مناهج تعليم اللغة العربية والإنجليزية.
- المعالجة الآلية للغة العربية والإنجليزية بين التحديات والفرص.
- الذكاء الاصطناعي في تطوير طرائق تعليم اللغة العربية والإنجليزية، وتقويم أداء المتعلمين.
- مخاطر الترجمة الآلية والتشويش الدلالي على النصوص.

ثالثاً: الذكاء الاصطناعي والعلوم التطبيقية:

- تطبيقات الذكاء الاصطناعي في الطب، والهندسة، وتقنيات الاتصالات الحديثة.
- الذكاء الاصطناعي في الإدارة والاقتصاد والتحول الرقمي.
- النمذجة الذكية في تحليل البيانات واتخاذ القرار.
- التحديات الأمنية في نظم الذكاء الاصطناعي والهجمات السيبرانية.

رابعاً: الذكاء الاصطناعي والعلوم الإنسانية:

- الذكاء الاصطناعي في التعليم، والتعليم الذكي والتدريب الافتراضي.
- أثر الذكاء الاصطناعي في تحليل الأحداث التاريخية والأنماط الجغرافية وتفسيرها: الإمكانيات العلمية والمخاطر المعرفية.
- الذكاء الاصطناعي والإعلام الرقمي وصناعة الرأي العام.
- الاخلاقيات والقوانين المنظمة لاستعمال الذكاء الاصطناعي.
- الذكاء الاصطناعي والتحديات الأخلاقية في تشكيل السلوك المجتمعي.

محتويات الجزء الثاني

١. أثر برنامج إرشادي قائم على الذكاء الاصطناعي في تقليل التحديات الأخلاقية وتعزيز السلوك المجتمعي الإيجابي لدى طلاب المرحلة المتوسطة..... ٢١
أ.د. حسين حسين زيدان ٢١
٢. توظيف الذكاء الاصطناعي في أصول التفسير وقواعده (دراسة تأصيلية تطبيقية) ٦٣
أ.د. خالد إبراهيم مسلم الألوسي ٦٣
٣. توظيف الذكاء الاصطناعي في القراءات العشر (دراسة في البنية والتركيب والسياق) ٨٩
أ.د. سلمان عباس عبد ٨٩
د. علاء عبد الخالق حسين ٨٩
٤. الضوابط الشرعية للتعامل مع الذكاء الاصطناعي ١١٥
أ.د. عبد الستار إبراهيم الهيتي ١١٥
٥. نمذجة علاقات الإسناد في الجملة العربية باستخدام الشبكات العصبية ١٤١
أ.د. نعمة دهش فرحان ١٤١
٦. الذكاء الاصطناعي والدراسات التاريخية مستقبل التدوين التاريخي بين الواقع والطموح ١٦٧
أ.د. وجدان فريق عناد ١٦٧
٧. الخارطة الصوتية للألفاظ والذكاء الاصطناعي قصيدة المتنبي (واحر قلباه) أنموذجا .. ١٩١
أ.د. يوسف طارق السامرائي ١٩١
م.د. ميثاق عاشور حسين ١٩١
٨. التنظيم القانوني للتعويض عن أضرار الذكاء الاصطناعي ٢١١
أ.م. حمودي بكر حمودي ٢١١
٩. مدى مصداقية الذكاء الاصطناعي في نقل الآراء الفقهية (دراسة تحليلية تقويمية) ... ٢٤٣
أ.م.د. خالد معروف لفته يونس الجنابي ٢٤٣

- مجلة كلية الإمام الأعظم || العدد الخاص بالمؤتمر الدولي (التاسع عشر) —————
١٠. توظيف تقنية الذكاء الاصطناعي وأهليته في الإفتاء المباشر (دراسة تأصيلية تطبيقية).. ٢٦٥
أ.م.د. طه أحمد حميد الزيدي ٢٦٥
١١. الذكاء الاصطناعي ودوره في خدمة القرآن الكريم وعلومه «القراءات القرآنية وحفظ القرآن وتجويده أنموذجاً» ٢٨٩
أ.م.د. عبد الله عواد محمود ٢٨٩
١٢. حماية النصوص الحديثية من التحريف في البيئة الرقمية (دراسة شرعية وتقنية) ... ٣١١
أ.م.د. مجيد خلف سالم عبد ٣١١
١٣. الضبط المعجمي وأثره في الذكاء الاصطناعي تطبيق جات GPT أنموذجاً ٣٣٣
أ.م.د. وقاص سعدي غركان ٣٣٣
- أ.م.د. قحطان عدنان عبد الواحد ٣٣٣
١٤. الفتوى في عصر الذكاء الاصطناعي دراسة في الفرص والعوائق والضوابط الشرعية... ٣٥٥
الدكتور محمد فؤاد ضاهر ٣٥٥
١٥. تطبيقات الذكاء الاصطناعي في مكافحة الأعمال غير المشروعة الإلكترونية: دراسة
فقهية مقارنة..... ٣٨٥
د. جنان شاكر علي السامرائي ٣٨٥
١٦. الضوابط العقدية والأخلاقية لإستخدام الذكاء الاصطناعي «دراسة تأصيلية
معاصرة» ٤٠٧
د. عبد العليم محمود عبد النعيم يوسف ٤٠٧
١٧. تحليل السِّياق القرآني ودلالات الألفاظ بإستخدام الذكاء الاصطناعي ٤٤١
د. علاء عبد الخالق حسين ٤٤١
- أ.د. خالد عبود حمودي ٤٤١
١٨. الأحكام الشرعية المتعلقة بالذكاء الاصطناعي (دراسة أصولية مقاصدية) ٤٦٩
د. ياسر علاص الجابر ٤٦٩
١٩. توظيف الذكاء الاصطناعي في الكشف عن مقاصد القرآن (دراسة نقدية باستخدام تقنية
Microsoft Copilot) ٥٠٧
رغد أنس طرايشي ٥٠٧
٢٠. التحديات الأمنية في نظم الذكاء الاصطناعي والهجمات السيبرانية..... ٥٤٥

مجلة كلية الإمام الأعظم العدد الخاص بالمؤتمر الدولي (التاسع عشر)	
م. عبد المنعم شاكر عبد الله.....	٥٤٥
٢١. تحديات الذكاء الاصطناعي من منظور العقيدة الإسلامية آفاق وضوابط.....	٥٦٥
م.د. سارة جبير أحمد.....	٥٦٥
أ.م.د. حميد يونس حميد.....	٥٦٥
٢٢. تطبيقات الذكاء الاصطناعي في علوم الحديث: تأصيل حديثي وضوابط شرعية لضبط السند والتمن والفتوى في ضوء التحديات المستقبلية.....	٥٩١
م.د. نبيل ابراهيم لطيف جاسم العجيلي.....	٥٩١
٢٣. الذكاء الاصطناعي ودوره في خدمة العقيدة الإسلامية.....	٦١٣
م.م. حسان خالد ولي.....	٦١٣
٢٤. فاعلية الذكاء الاصطناعي في تحسين مخرجات مناهج الرياضيات للمدارس المتوسطة.....	٦٤٥
م.م. حميد محمد عبدالله صكر.....	٦٤٥
م.م. نور سعد حميد الضاري.....	٦٤٥
٢٥. الصحة البدنية في ظل الذكاء الاصطناعي (دراسة فقهية معاصرة).....	٦٧٣
م.م. سعدون محمد ثميل الخطيب.....	٦٧٣
٢٦. المقامة العربية بين النقد الأدبي والذكاء الاصطناعي (دراسة أسلوبية وتجريب في التوليد النصي).....	٦٩٧
م.م. عبير جمعان عايف.....	٦٩٧
٢٧. تأثير نماذج الذكاء الاصطناعي (ChatGPT) على طلبة العلم الشرعي في العراق: (دراسة تحليلية).....	٧١٥
م.م. محمد حسين علي وريد.....	٧١٥
٢٨. التحديات العقدية في التعامل مع الذكاء الاصطناعي وتطبيقاته الحديثة.....	٧٤١
م.م. هند عبد القادر خلف.....	٧٤١
29. A Computational Analysis of Character Strength in Kamala Markandaya's Nectar in a Sieve.....	767
Asst. Prof. Dr. May Hasan Srayisah.....	767
30. Artificial Intelligence and Biblical Geography: A Critical and Applied Analysis	

مجلة كلية الإمام الأعظم || العدد الخاص بالمؤتمر الدولي (التاسع عشر) —————

of Geographical Events in the Old and New Testaments..... 789
Prof. Dr. Imad Mohammed Farhan 789

31. A Socio-Islamic Study of Unauthorized Recording in the Age of AI: Perspectives
of Undergraduate Iraqi Students 831
Prof. Dr. Lubna RiyadhAbduljabbar 831

الأحكام الشرعية المتعلقة
بالذكاء الاصطناعي
(دراسة أصولية مقاصدية)

Sharia Rulings Related to Artificial Intelligence
A Fundamental and Objective-Based Study

إعداد الباحث

د. ياسر علاص الجابر

دكتور مساعد - كلية الدعوة الجامعية للدراسات الإسلامية

بيروت - لبنان

Allas Al-Jaber Yaser. Dr

Dawa University Institute for Islamic Studies

Beyrut, Lübnan

al-alas@live.com

+90 553448861

المُلخَص

لَمَّا جعل الله سبحانه الإسلام هي الشريعة الخاتمة، وختم الرسالة والنبوة ببعثة النبي صلى الله عليه وسلم، فقد جعل فيها سبل البقاء والاستمرار حتى يرث الله الأرض ومن عليها، مع المرونة والغنى في مصادر الاجتهاد، فإذا ما استجدت حوادث ونزلت نوازل، فإنَّ الشريعة الإسلامية كفيلة ببيان حكمها الشرعي، ومن هذه المستجدات ما يُسمى بالذكاء الاصطناعي الذي يُعدُّ من أهم التقنيات الحديثة، والتي لها الدور الكبير والملحوظ في التطور التَّقني بمختلف الميادين، وبمجالات متعددة، من صناعة، وطب، وثقافة، وبرمجة، وغير ذلك، وجاء هذا البحث؛ لبيِّن الأحكام الشرعية المتعلقة بهذا المستجد، وربط ذلك بمقاصد الشريعة من خلال مقدمة، وتمهيد، ومبحثين: الأول أهمية معرفة الأحكام الشرعية للذكاء الاصطناعي، وفيه ثلاثة مطالب، والمبحث الثاني: بيان الأحكام الشرعية المتعلقة بالذكاء الاصطناعي، وعلاقته بمقاصد الشريعة، وفيه ثلاثة مطالب، نقف من خلالها على أهم المحاور المتعلقة بالذكاء مع بيان الأمثلة التطبيقية على ذلك، ثم الخاتمة، وذكر أهم النتائج.

الكلمات المفتاحية: (الأحكام - الشرعية - الذكاء - الاصطناعي - مقاصد).

Abstract:

Since God Almighty made Islam the final law, and concluded the message and prophethood with the mission of the Prophet, may God bless him and grant him peace, He placed in it the means of survival and continuity until God inherits the earth and all that is on it, with flexibility and richness in the sources of ijihad (independent reasoning). So if new events occur and new issues arise, then Islamic law is capable of clarifying its legal ruling. Among these new developments is what is called artificial intelligence, which is considered one of the most important modern technologies, and which has a great and noticeable role in technological development in various fields and multiple areas, from industry and medicine to culture, programming and others. This research came to clarify the legal rulings related to this new development, and to link it to the objectives of Sharia through an introduction, a preface, and two sections: The first is the importance of knowing the legal rulings of artificial intelligence, and it contains three points. The second section is clarifying the legal rulings related to artificial intelligence, and its relationship to the objectives of Sharia, and it contains three points, through which we will examine the most important aspects related to intelligence with an explanation of practical examples of that. Then there is a conclusion and mention of the most important results.

Keywords: (Rulings - Sharia - Artificial Intelligence - Objectives).

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله ربّ العالمين، وأفضل الصّلاة وأتمّ التّسليم على سيّدنا محمّد وآله وصحبه أجمعين، أمّا بعد:

فلا يخفى أثر الذكاء الاصطناعي الذي يُعدّ أبرز ما جادت به عقول البشر في العقود الأخيرة، بعد أن شهد القرن العشرون تطوّرًا كبيرًا في مجال الاتصالات، ثم أخذ مكانة كبيرة جدًّا في مختلف قطاعات الحياة من الصناعة، ووسائل النقل والمواصلات، التعليم، الطب والصحة، التجارة، البنوك، والشركات المختلفة، بل ضرب بسهم وافر في الترفيه والتسلية، وهذا الحضور الكبير والواسع للذكاء الاصطناعي وأدواته جعله عنصرًا مهمًّا في حياة الناس وشريكًا مؤثرًا، وخرج عن كونه مجرد أداة تقنية تعتمد البرمجة الحاسوبية.

ويتساءل المهتمون بالجانب الشرعي عن حكم هذا المستجدّ الوافد الذي تغلغل في حياة الناس على مستوى الأفراد، والجماعات، والدول، وفي الوقت نفسه لم يقتصر على النافع المفيد، بل جاء مُحملاً بسلبيات كبيرة وأضرار، وجاء هذا البحث؛ لبيان الأحكام الشرعيّة للذكاء الاصطناعي، من حيث شكله، ومن حيث استعمالاته، ومن حيث كونه علمًا من جملة العلوم التي استجدّت.

- أهميّة البحث: تبرز أهميّة دراسة هذا الموضوع لأمر أهمها:

- انتشار الذكاء الاصطناعي وآلياته في مختلف قطاعات الحياة من الصناعة، ووسائل النقل والمواصلات، والتعليم، والطب والصحة، والتجارة، والبنوك، وغير ذلك.

- الكشف عن الحكم الشرعي للذكاء الاصطناعي، من حيث شكله، ومن حيث استعمالاته، ومن حيث كونه علمًا، ولا سيما أن البحث فيه من المسائل المعاصرة المستجدة، والحاجة تتطلب ذلك.

- إظهار صلاحية هذا الدين لكل زمان ومكان، مع الغنى الكبير في مصادر الاجتهاد وتنوع

آلياته.

- مشكلة البحث: التعرف على الحكم الشرعي لهذا المنتج البشري، وهو الذكاء الاصطناعي الذي خرج عن كونه آلة؛ ليصبح شريكًا للإنسان في أعماله المختلفة، وبيان ذلك الحكم مع الأمثلة.

- أسئلة البحث: وتتركز فيما يأتي:
- ما المراد بالذكاء الاصطناعي، وما هي أهم مباحثه؟
- ما هي أحكام الذكاء الاصطناعي، من حيث شكله واستعمالاته، وكونه علمًا؟
- ما علاقة الذكاء الاصطناعي بمقاصد الشريعة الإسلامية؟
- أهداف البحث: وأبرز هذه الأهداف:
- بيان معنى الذكاء الاصطناعي، ومعرفة ماهيته، وتاريخه، وأهم مجالاته.
- المعالجة الفقهية الأصولية لمسألة مُستجدّة معاصرة، وإخضاعها للنظر الأصولي المقاصدي، وبيان أنّ للذكاء الاصطناعي أحكامًا مختلفةً بحسب طبيعة كل حالة.
- إظهار كمال الشريعة مع تمتعها بالمرونة الفقهية، وقدرتها على استيعاب واحتواء كل جديد.

- منهج البحث: منهج البحث هو المنهج الوصفي، والتحليلي.
- الدراسات السابقة: وهي كثيرة، ومنها:
- أحكام الذكاء الاصطناعي وتطبيقاته في الفقه الإسلامي بين التأصيل والتحليل، د. محمد أحمد شحاته حسين.
- المسؤولية الشرعية لمستخدمي الذكاء الاصطناعي، د. فلاح الهاجري.
- الذكاء الاصطناعي ودوره في تحقيق مقصد حفظ النفس، د. المتبولي، محمود صبحي يوسف.

هذه بنظري من أهمّها، وإن كان ثمة مقالاتٌ بحثت في أحكام الذكاء الاصطناعي، من خلال جزئية مُعيّنة، كالذي يتعلّق بالصحة، أو التعليم، ونحو ذلك.

- حدود البحث: يقتصر على تعريف للذكاء الاصطناعي مع بيان معلومات مختصرة معرفة به، ثم الوقوف على أحكامه الفقهية، دون التعرّض على كل ما له علاقة بالذكاء الاصطناعي.
- الجديد في البحث: هو تيسير عرض المادة العلمية التي تتعلق بالذكاء الاصطناعي، وإظهارها بشيء من التفصيل مع التمثيل لكل مسألة، ويضاف إلى ذلك أني نظمت محاور هذا البحث في منظومة تُلخّص أهم مباحثه، وسمّيت هذه المنظومة: إتحاف الطالب الواعي في بيان أحكام الذكاء الاصطناعي.

وجاء هذا البحث ضمن الخطة البحثية التي تشتمل على: مقدمة، وتمهيد، وفيه ثلاثة مطالب، ثم مبحثين، وكل مبحث يشتمل على ثلاثة مطالب، ثم الخاتمة، وأهم النتائج.

أما المقدمة، فهي تشتمل على: أهمية البحث، ومشكلة البحث، وأسئلة البحث، وأهداف البحث، ومنهج البحث، والدراسات السابقة، وحدود البحث، والجديد في البحث.

وأما التمهيد، فيشتمل على ثلاثة مطالب:

الأول: بيان معنى عنوان البحث.

أولاً- الأحكام الشرعية.

ثانياً- الذكاء الاصطناعي.

الثاني- أهم المباحث المعرفة للذكاء الاصطناعي.

أولاً- ماهية الذكاء الاصطناعي.

ثانياً- أنواع الذكاء الاصطناعي.

ثالثاً- خصائص الذكاء الاصطناعي.

رابعاً- أهداف الذكاء الاصطناعي.

الثالث- الأحكام الشرعية عند الأصوليين.

المبحث الأول- أهمية معرفة الأحكام الشرعية للذكاء الاصطناعي، وفيه ثلاثة مطالب.

الأول- وجوب معرفة موقف الشريعة من الأمور المستجدة.

الثاني- المبادئ الأخلاقية لاستخدام الذكاء الاصطناعي.

الثالث- بيان ماهية المسؤولية الشرعية لمستخدمي الذكاء الاصطناعي.

المبحث الثاني- بيان الأحكام الشرعية المتعلقة بالذكاء الاصطناعي، وعلاقته بمقاصد الشريعة، وفيه ثلاثة مطالب.

الأول- الذكاء الاصطناعي في ضوء القواعد الفقهية.

الثاني- الذكاء الاصطناعي، وعلاقته بمقاصد الشريعة.

الثالث- الأحكام الشرعية المتعلقة بالذكاء الاصطناعي، وتطبيقاته بالأمثلة.

أولاً- حكم الذكاء الاصطناعي من حيث كونه علماً من العلوم

ثانياً- حكم الذكاء الاصطناعي من حيث الشكل.

ثالثاً- حكم الذكاء الاصطناعي من حيث استخدامه، والغرض منه.

الخاتمة، وأهم النتائج.

تمهيد: يشتمل على ثلاثة مطالب:

الأول- بيان معنى عنوان البحث.

أولاً- الأحكام الشرعية:

١ - الأحكام: جمع حكم، وهو لغة القضاء، والأصل فيه المنع من الشيء، ويأتي بمعنى الإتيان، ويُعرّف في اصطلاح الأصوليين بأنه: ((خطاب الله تعالى المتعلق بأفعال المكلفين اقتضاءً أو تخييرًا أو وضعًا))، وتعريفه عند الفقهاء: ((أثر خطاب الله تعالى المتعلق بأفعال المكلفين اقتضاءً أو تخييرًا أو وضعًا))، وبهذا يظهر الفرق بين مصطلح الأصوليين والفقهاء، ومثال ذلك: وجوب الصلاة، وهو الحكم أثر لخطاب الشارع في نحو قوله تعالى: (وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ وَارْكَعُوا مَعَ الرَّاٰكِعِينَ [البقرة: ٤٣]، بينما يرى جمهور الأصوليين أنّ النص نفسه هو الحكم. يُنظر: (الفيومي، (د. ت)، مادة (حكم)، ١/١٤٥؛ الكفوي، (د. ت)، ٣٨١/١؛ الزركشي، (٢٠٠٠)، ١/٩١).

٢ - الشرعيّة: مشتقة لغة من الفعل: (شَرَعَ)، والشين والراء والعين أصل واحد، وهو شيء يُفْتَح في امتداد يكون فيه، والشرعية مورد الشاربة للماء، والشرعية: الظاهر المستقيم من المذاهب، وشَرَعَ كَذَا، أَي: سَنَّ، ثُمَّ اسْتَعْمَلَ هَذَا اللَّفْظَ فِي الْمَشْرُوعِ، فَشَرَعُ اللَّهُ: مَا سَنَهُ اللَّهُ لِعِبَادِهِ، قَالَ تَعَالَى: (شَرَعَ لَكُمْ مِنَ الدِّينِ مَا وَصَّى بِهِ نُوحًا وَالَّذِي أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ [الشورى: ١٣]. (ابن فارس، (١٩٩٩)، ٣/٢٦٢؛ ابن منظور، (د. ت)، مادة (شرع)، ٨/١٧٥؛ الفيروزآبادي، (د. ت)، مادة (شرع)، ص ٩٤٦).

والشرعية اصطلاحًا لها معنيان: عام، وهو كل ما سنّه الله لعباده من الدين، مِنْ أَحْكَامٍ عَقَائِدِيَّةٍ أَوْ عَمَلِيَّةٍ أَوْ خُلُقِيَّةٍ، والخاص: ما سنّه من الأحكام العملية من العبادات والمعاملات، وبمعناها الخاص اختلفت شرائع الأنبياء، وتفاوتت لجملة من الحكم الإلهية، وفي القرآن: (لِكُلِّ جَعَلْنَا مِنْكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهَاجًا [المائدة: ٤٨]، ويوصّف الحكم بالشرعي؛ تفريقًا له عن العقلي والعادي وغيرهما. (الكفوي، ص ٥٢٤؛ زيدان، (د. ت)، ص ص: ٣٨-٦٠؛ الأشقر، (٢٠٠٥)، ص ص: ١٥-٢٠ - ٥٠-٦١؛ الصاوي، (د. ت)، ص ١٦).

ثانيًا- الذكاء الاصطناعي:

١ - الذكاء: الذكاء: سرعة الفطنة، من قولك: قَلْبٌ ذَكِيٌّ، وَصَبِيٌّ ذَكِيٌّ، إذا كان سريع الفطنة، وقد ذَكِيَ - بالكسر - يَذْكِي ذَكًا، ويُقال: ذكا يذكو ذكاءً، وذكُو، فهو ذكيٌّ.

الذكاء اصطلاحًا: سرعة الإدراك، وحِدَّةُ الفهم، ويُعرَّف أيضًا بأنه شِدَّةُ قُوَّةِ النَّفسِ، مُعدَّةٌ لاكتسابِ الآراءِ، ويُستعملُ أيضًا في الفطنة، يقال: رجلٌ ذكيٌّ، وفلانٌ من الأذكياءِ، يُريدون به المبالغة في فطانتِه. (ابن منظور، مادة (ذكو)، ٢٨٧/١٤؛ المناوي، (١٤١٠هـ)، ص ١٧١؛ الكفوي، ص ٤٥٦).

٢ - الاصطناعي: أو يقال الصنَّاعيُّ أو الصنَّعيُّ، وهو اسم منسوب إلى اصطناع، وفعله: اصطنع، ووزنه افتعل، والمُقرَّر في قواعد علم الصرف أنه إذا كان أول الثلاثي صَادًا، أو ضَادًا، أو طَاءً، أو ظَاءً، وبُني على وزن (افتعل)، تُبدل تاءُ (افتعل) طَاءً، والحال نفسه في مَصْدَرِه، ومُشْتَقَاتِه، تقول: اصطنَعَ الشيءَ: صنعه، وعمله، أو تكلفه، وحاول أن يُظهره، وهو غير موجود عنده، أو: هيأه ونشأه لأداء عمل أو مهمَّة ما، والذي يظهر لي أن وصف الذكاء بالاصطناعي أولى؛ لأنَّ فيه جهدًا وتكلفًا يتناسب مع واقع الجهد المبذول في تطوير هذا النوع من الذكاء، وكأنَّ هذ الشيء قد صنَّع، أو أنتج عن إرادة واعية وقصد موجه لتحقيق هدف وغرض معين، مع ملاحظة أن كلمة الاصطناعي ارتبطت بمستجدات لا يخفى الجهد العلمي المبذول للوصول إليها كقولهم: القمر الاصطناعي، والتَّنْفُسُ الاصطناعي، وهكذا.

وعلى ما تقدّم يُمكن تعريف الذكاء الاصطناعي بأنه: فرع من علوم الحاسوب يُركِّز على إنشاء أنظمة يمكنها أداء المهام التي تتطلب عادة ذكاء بشريًا، مثل التعلم والتفكير والإدراك. وبالتالي يعتمد الذكاء الاصطناعي على التَّقنيات التي تُمكن الآلات للوصول إلى مستويات تُشبه ذكاء الإنسان، ثم يُتخذ القرار بالتصرُّف والعمل بفعل تحكُّم برنامج يُحاكي العقل البشري. (مكتب تنسيق التعريب، (٢٠١١)، ص ١٢؛ مجمع اللغة العربية بالقاهرة، (٢٠٠٣)، ص ١٩؛ الجمعية العلمية السورية للمعلوماتية، (٢٠٠٠)، ص ٢٤).

الثاني- أهم المباحث المعرفة للذكاء الاصطناعي.
أولاً- ماهية الذكاء الاصطناعي.

يؤكد الباحثون على أن ماهية الذكاء الاصطناعي ليست وليدة القرن العشرين، وإنما كان فكرةً شغلت الفلاسفة منذ القرن الرابع قبل الميلاد، ففلاسفة الإغريق ناقشوا أسئلة حول طبيعة العقل البشري وكيفية التفكير المنطقي، وكيف تتم رؤية الأشياء، وكيف يتم التعلم والتذكر والتعليل.

وفي القرن التاسع الميلادي نشأت الخوارزميات التي تُعد أساس علم الحوسبة والذكاء الاصطناعي، وفي القرن السابع عشر الميلادي ظهرت فلسفات تعدُّ الجسد آلة، وهو متغير،

مجلة كلية الإمام الأعظم || العدد الخاص بالمؤتمر الدولي (التاسع عشر) —————

وأنّ العقل مُستقلُّ بذاته، وهو جوهر يتَّسم بالثبات من خلال اتِّباع قواعد المنهج الأربع؛ وهي: البداهة، والتَّحليل، والتَّركيب، والمراجعة، ثم توسَّعوا بفكرة أنّ الجسد آلة، وهو يُفكَّر، رتَّبوا على ذلك أنّ الآلة أيضًا يُمكن أن تُفكَّر، ثم تابعت الجهود في ذلك لتظهر الآلة الحاسبة، والتي أخذت تتطوَّر مع الثورة الصناعية، وما إن جاء القرن العشرون حتى وُلِد مصطلح الذكاء الاصطناعي، وأخذ الحاسوب يُستخدَم في أغراض عامَّة مثل: الإدراك، والتعليل المنطقي، والتشخيص الطبي، وغير ذلك، ويُلاحَظ تسارع جهود تطوير الذكاء الاصطناعي وإظهار ميزاته للوصول إلى آلة تحاكي الإنسان في وظائفه، والتي تتنافس جهود مُطوِّريه لجعل الآلة كإنسان بتفكيره وأعماله، مع أنّ طموحاتهم العلميَّة تريد الوصول إلى أكثر من ذلك، كأن يصلوا بمحاكاة الآلة للإنسان بالمشاعر والعواطف الإنسانيَّة. (حسين، (٢٠٢٤)، ص ص ٣٢٣-٣٢٤؛ الهاجري، (٢٠٢٤)، ص ص ٢٣-٢٦؛ المهدي، (د. ت)، ص ص ١٠٦-١٠٧.)

ثانيًا- أنواع الذكاء الاصطناعي.

ينقسم الذكاء الاصطناعي إلى أنواع، وهذه الأنواع والتقسيمات خاضعة لاعتبارات متعدِّدة، ولعلّ أولها النظر إليه من خلال جانب القدرات، فإذا نظرنا إلى جانب القدرات، سنجد أنّ الذكاء الاصطناعي ينقسم إلى ثلاثة أنواع:

١- الذكاء الاصطناعي الضيق: ويقتصر على مُهمَّة بعينها تقوم على وظيفة مُحدَّدة، مثل التعرُّف على الوجه، كبرامج التعرف على الصور، وروبوتات التَّصنيع مثلاً، وهذا النوع يمتاز بشدَّة ذكائه في إتمام مهمَّاته إلا أنه لا يُحاكي الذكاء البشري، ولكن يُحاكي السلوك البشري، وحسب.

٢- الذكاء الاصطناعي العام: وهو المرجوُّ أن يُتوصَّل إليه، وذلك بإيجاد إنسان آلي، أو آلات مثلاً تمتلك ذكاءً عامًّا يُحاكي الذكاء البشري، أو السلوكيَّات البشريَّة، فتمتَّع بالقدرة على التَّفكير والتصرُّف واتِّخاذ القرارات مثل البشر، والباحثون يجتهدون في التَّوصُّل إليه، ولمَّا يصلوا إلى ذلك بعد بحسب علمي، وإن كان السَّعي حثيثًا لإدراك ذلك.

٣- الذكاء الاصطناعي الفائق: وفي هذا النوع تُصبح الآلات مُدرَكة لذاتها، وتتجاوز قدرة الذكاء والقدرة البشريَّة، ومع كون الوصول إلى هذه الميزة قفزة علميَّة كبيرة إلا أنّ الكثير من العلماء يرون أنّ هذا النوع من الذكاء الاصطناعي سيُمثِّل مصدرَ تهديدٍ للبشريَّة، ولا سيَّما إذا علمنا أنّ تلك الآلات ستعمل بقدرات فائقة وقادرة كذلك على صنع القرار، وحلّ المشكلات تتجاوز قدرات البشر.

ويُضاف إلى التقسيم السابق للذكاء الاصطناعي، تقسيم آخر يُنظر إليه وفقاً للوظيفة، ولن نقف عنده؛ لأن ما تقدّم بيانه من الأنواع شامل، حيث إنّ أنواعه وفقاً للوظيفة يعتمد على ذكر التفاصيل، كالألات التفاعليّة، والذاكرة المحدودة، وهكذا. (فرغلي، (د. ت)، ص ٩٨؛ الشارخ، (٢٠٢٤)، ص ص ٤٦٩-٤٧٠).

ثالثاً- خصائص الذكاء الاصطناعي.

إنّ القفزة العلميّة المعرفيّة التي اتّجهت لخدمة الذكاء الاصطناعي أدّت بشكل ملحوظ إلى تطوير قدرات حلّ المشكلات، وسمّحت بالتّعليم المستمرّ، وفتحت آفاقاً في مجال التّحليلات الاجتماعيّة، والطبّ والجراحة، ودعمت أشكال الابداع والابتكار، وتأمين كمّ من المعلومات والحوسبة المعرفيّة، وكلّ ما تقدّم جعل للذكاء الاصطناعي خصائصَ يمتاز بها، وأهمّ هذه الخصائص:

١- المعالجة الرمزيّة، حيث إنّ تطبيق نظام الذكاء الاصطناعي على أجهزة الكمبيوتر يُعالج الرموز، ويُرتّبها في هياكل تُشبه الشبكات أو القوائم، والتي تُبيّن كيفية تواصل الرموز بعضها البعض.

٢- المعالجة غير الحسائيّة؛ لأنّ برامج الحاسوب هي عبارة عن خوارزميات مبرمجة تجتمع في مجموعة من الإجراءات تؤلّ إلى حلّ المشكلات.

٣- المنطق، فعندما يقوم نظام الذكاء الاصطناعي بتمكين الآلات من التفكير للوصول إلى حلول مناسبة، فإنّ مردّد ذلك إلى الاستنتاج المنطقي، وبالتالي يُساعد في حلّ المشكلات الطارئة.

٤- الإدراك، ويُلاحظ هذا من خلال استطاعة نظام الذكاء الاصطناعي التّعامل مع مختلف المُدخّلات الحسيّة مثل الأصوات والصّور المرئيّة، ثم جملة من الاستنتاجات المفيدة عن العالم.

٥- الاتّصالات، وهذه الخصيصة تُشكّل سمةً خاصّة وغنيّة بسبب قدرة الذكاء الاصطناعي على استخدام لغات البشر على اختلافها في التّواصل.

٦- القدرة على التّعلّم، وهذا أثبتته الواقع، فتحقّق بالذكاء الاصطناعي التّقدّم الكبير الذي لم تُحقّقه الأنظمة التقليديّة، ولم تصل إليه.

٧- التّخطيط، ومردّد ذلك إلى أنّ نظام الذكاء الاصطناعي يتمتّع بقدرته على تحديد الأهداف وترتيبها، ثم سلسلة من الإجراءات، وبه تتكامل الرؤية، ويسهل الوصول لبلوغ

الأهداف المُحدّدة.

ولم أُرِدْ ذكر جميع الخصائص، وإن كانت في الواقع أكثر من ذلك بكثير. (صالح، (٢٠١٠)؛ النجار، (٢٠١٠). ص ١٦٩؛ سلطاني، (٢٠٢٥)، ص ص ٣١٦، ٣٣٤) رابعًا- أهداف الذكاء الاصطناعي.

لَمَّا كانت المباحث المتعلقة بالذكاء الاصطناعي مُتعدّدة غنيّة، فإنّ من أبرزها أهداف الذكاء الاصطناعي، وتظهر هذه الأهداف من خلال بيان المعلومات الآتية:

١- أتمتة المُهمّات، حيث يتمّ إنجاز المُهمّات بسرعة وسهولة مع تقليل الحاجة للموارد البشرية؛ ممّا يُوفّر الوقت والموارد، فالذكاء الاصطناعي يُفيد العاملين في خطوط الإنتاج كالمصانع وغيرها، وفي مواقع تقديم الخدمات، ويساعد المُبرمجين والمُطوّرين على كتابة الشيفرات البرمجية وحلّ المشكلات، ويُساعد العاملين في قطاع الرّعاية الصحيّة على تحليل الصّور الطبيّة وتشخيص الأمراض بدقّة وسرعة، ويُوفّر للمعلّمين أدواتٍ مُخصّصةً للتعلّم لمساعدة الطلاب على تحسين أدائهم وتطوير مهاراتهم، كما يُسهم في إعانة المُتخصّصين في مجال التجارة الإلكترونيّة.

٢- حلّ المشكلات: كالمساعدة في معرفة الشيفرات المختلفة، ومساعدة موظفي الموارد البشرية في اختيار أفضل المرشحين للوظائف، واتخاذ القرارات المناسبة لسير العمل.

٣- المساعدة في اتخاذ القرارات الذكيّة: وهو ما يُتيح له لأصحاب الأعمال من اتّخاذ قرارات دقيقة للرّقي بأعمالهم إلى مستويات أعلى من النجاح، حيث تعتمد هذه النماذج على تحليل شامل لكلّ جوانب العمل؛ كما تعتمد على كمّيّات هائلة من البيانات والتّحليلات الدقيقة، والنّتيجة اتّخاذ قرارات تتسم بدرجة عالية من الدقّة، وتتفوّق في كثير من الأحيان على القرارات البشريّة.

٤- رفع القدرات البشرية: فهو يُعزّز العقل البشري ويُعينه ويُثريه ويفتح آفاقًا جديدة للإبداع والابتكار، وعلى سبيل المثال، أصبحت روبوتات التّنظيف المنزليّة الذكيّة من الأدوات اليوميّة التي تُسهّل الأعمال المنزليّة، حيث يُمكنها تنظيف الأرضيات بكفاءة دون تدخل بشري.

٥- تقديم خدمات مُجتمعيّة: ومن أمثلة ذلك المطارات حيث تستخدم أنظمة متعدّدة للذكاء الاصطناعي تقوم على إنجاز مُهمّات كثيرة، كتسريع عمليات الفحص الأمني، وتقديم خدمات مُخصّصة للمسافرين، ولا يُنكر أثر الذكاء الاصطناعي في الحقل الصحيّ والرّعاية الصحيّة.

٦- تعزيز البحث العملي: لأنه يتضمّن التحليل، والتشخيص، واتخاذ القرارات، والتنفيذ أيضاً، حيث يقوم الذكاء الاصطناعي بتقييم المشروع وإبداء الرؤية ودعم الخبرة البشرية بتوجيهات كفيلة بنجاح هذا المشروع بأقل الإمكانيات وأسرع الأوقات، وهناك أهداف أخرى للذكاء الاصطناعي كتحسين الأداء، والتشخيص والتنبؤ، والتفاعل مع البشر، وفهم البيانات والتعلم منها، والروبوتات، وزيادة الإنتاج مع تحسين الجودة، وتطوير تقنيات جديدة، كالصناعة الذكية والتحكم الذاتي. (بونيه، (١٩٩٣)، ص ١١؛ موسى، حبيب، (٢٠١٩) ص ٢٠).

الثالث- الأحكام الشرعية عند الأصوليين.

وقف الأصوليون عند الأحكام الشرعية، فأشبعوها بحثاً ودراسة، فقد وقفوا على كل حكم لغةً واصطلاحاً، ثم أخذوا يشرحون التعريف ويذكرون قيوده ومحترزاته وأقسامه، وما عليه الإجماع أو الاتفاق، وما فيه من خلاف ورؤى متعددة، فقد ذكروا أنّ الأحكام الشرعية خمسة، وهو ما مال إليه الجمهور، بخلاف الحنفية الذي أضافوا حكماً آخرين: الفرض، والمكروه تحريماً، والذي عليه البحث هو قول الجمهور. (زيدان، (١٩٧٦)، ص ٣١، ص ٤٦)

وسبب كون الأحكام التكليفية خمسة أنّ الخطاب الشرعي؛ إما أن يكون طلباً، أو تخييراً، فإن كان طلباً، فهذا يشمل طلب الفعل، وطلب الترك، وطلب الفعل قد يكون جازماً وغير جازم، فالجازم هو الواجب، وغير الجازم هو المندوب، وطلب الترك قد يكون جازماً وغير جازم، فالجازم هو المحرم، وغير الجازم هو المكروه، أما إن كان الخطاب الشرعي تخييراً لا طلب فيه، فهذا هو المباح.

وتوضيح تلك الأحكام باختصار كما يأتي:

- الواجب: هو ما أمر به الشارع على وجه الإلزام، وعلى المكلف الإتيان بالواجب ويثاب عليه، فإن قصر فيه، فإنه يتعرض للعقوبة، ومثاله الصلوات الخمس.
- المندوب: هو ما أمر به الشارع لا على وجه الإلزام والحتم، مثاله صيام ثلاثة أيام من كل شهر، والمندوب يثاب فاعله امتثالاً، ولا يعاقب تاركه.
- المحرم: وهو عكس الواجب، أي: ما نهى عنه الشارع على وجه الإلزام بالترك، وعليه فيثاب تاركه امتثالاً، ويتعرض فاعله للعقوبة، ومثاله: شرب الخمر.
- المكروه: هو ما نهى عنه الشارع لا على وجه الإلزام بالترك، والمكروه يثاب تاركه امتثالاً، ولا يعاقب فاعله، ومثاله: الإسراف في الماء حال الوضوء.

مجلة كلية الإمام الأعظم || العدد الخاص بالمؤتمر الدولي (التاسع عشر) —————

- المباح: ما لا يتعلّق به أمر ولا نهى لذاته، والمُكَلَّفُ مُخَيَّرٌ بين الفعل والترك، ومثاله البيع والشراء. (الزركشي، (٢٠٠٠)، ص ١ / ١٤٠ وما بعدها؛ الفتوحى، (١٩٩٧)، ص ١ / ٣٤٩-٣٨٦-٤٠٢-٤٠٣-٤١٣-٤١٤؛ زيدان، ص ٢٩ وما بعدها).

المبحث الأول- أهميّة البحث عن الأحكام الشرعيّة للذكاء الاصطناعي.

تظهر أهميّة البحث عن الأحكام الشرعية للذكاء الاصطناعي، هذا الحضور الكبير له، حيث نجد أنّه قد غزا مفاصل الحياة ومناحيها، وأخذ يفرض وجوده؛ مما يحمل المرء على البحث والتحري عن حكمه، ولا سيّما أنّ الشريعة الخاتمة للشرائع صالحة لكل زمان ومكان تُواكب المُستجدات، وتُغطّي حاجات الناس، وتُلبي ما يحتاجونه، وتَسعى لتحقيق مصالح العباد في الحال والمآل.

الأول- وجوب معرفة موقف الشريعة من الأمور المستجدّة.

لَمَّا مَنَّ اللهُ عَلَى الْمُسْلِمِينَ بِكَمَالِ الدِّينِ وَتَمَامِ النِّعْمَةِ، وَأَنَّ النَّاسَ تَعَدَّدَ حَاجَاتِهِمْ، وَلَا تَنْقَطِعُ مُسْتَجِدَاتُهُمْ، وَتَعَرَّضَ لَهُمْ نَوَازِلٌ جَدِيدَةٌ، وَأُمُورٌ مُسْتَحْدَثَةٌ، وَأَنَّ الشَّرِيعَةَ غَنِيَّةٌ بِمَصَادِرِهَا، وَافِيَةٌ بِحَاجَاتِ الْمَكَلَّفِينَ، وَأَنَّ النَّصُوصَ مَحْصُورَةٌ مَتَنَاهِيَّةٌ، وَالْوَقَائِعُ وَالْحَوَادِثُ كَثِيرَةٌ تَتَجَدَّدُ وَتَعَدَّدُ، وَعَلَيْهِ، فَلَا بَدَّ مِنَ الْقِيَامِ بِوَاجِبِ الاجْتِهَادِ الَّذِي يَضطلعُ بِهِ ثَلَاثَةٌ مِنَ الْعُلَمَاءِ الَّذِينَ بَلَّغُوا رَتَبَةَ الاجْتِهَادِ فِي الدِّينِ، وَحَقَّقُوا الشَّرْطَ اللَّازِمَةَ لِذَلِكَ؛ إِذْ يَتَطَلَّبُ مِنَ الْعُلَمَاءِ مَهْمَا اخْتَلَفَتْ عَصُورُهُمْ وَأَمْصَارُهُمْ أَنْ يَبْذُلُوا جُهْدَهُمْ، وَأَنْ يَسْتَفْرغُوا وَسْعَهُمْ فِي بَيَانِ أَحْكَامِ الشَّرْعِ؛ لِيَعْرِفُوا حُكْمَ الْحَوَادِثِ وَالْمُسْتَجِدَّاتِ، فَيُظْهِرَ لَهُمُ الْحُكْمَ الشَّرْعِيَّ الَّذِي رُبَّمَا يَتَفَقَهُونَ عَلَيْهِ، وَرُبَّمَا يَخْتَلِفُونَ فِيهِ، وَرُبَّمَا يَنْكَشِفُ لَهُمْ أَحْكَامٌ مُتَعَدِّدَةٌ لِشَيْءٍ وَاحِدٍ فِي مَا لَوْ قَلَّبُوا صُورَةَ الْمُتَعَدِّدَةِ، وَهَذَا بَدْوَرُهُ يَجْعَلُ عَجَلَةَ الاجْتِهَادِ لَنْ تَتَوَقَّفَ، وَجُهُودَ الْعُلَمَاءِ لَنْ تَنْقَطِعَ، وَأَحْكَامَ الذِّكَاةِ الْإِصْطِنَاعِيِّ مِنْ جَمَلَةِ الْمُسْتَجِدَّاتِ الَّذِي يَسْتَدْعِي الْوَاجِبُ الْبَحْثَ فِي اسْتِجْلَاءِ حُكْمِهِ، وَبَيَانِ مَوْقِفِ الشَّرْعِ مِنْهُ، وَذَلِكَ بِتَحَقُّقِ ضَوَابِطِ الاجْتِهَادِ، وَاسْتِكْمَالِ شَرْطِهِ.

الثاني- المبادئ الأخلاقية لاستخدام الذكاء الاصطناعي.

لا يخفى على كل باحث أهمية الأخلاق في الإسلام، وأنّ المنظومة الأخلاقية المتكاملة التي تُنظّم مسارَ الناس، وتحدد سلوكياتهم تُعبّر عن علامة صحّة واستقامة في المجتمع؛ ولذا لا غرو أن تأتي النصوص الشرعية كتاباً وسنة مُعزّزة المنظومة الأخلاقية، وساعية لتوطيد أركانها ونشرها بين أبناء المجتمع، فمن الآيات قوله تعالى: ﴿وَلَا تَسْتَوِي الْحَسَنَةُ وَلَا السَّيِّئَةُ

أَذْفَعُ بِالتِّي هِيَ أَحْسَنُ فَإِذَا الَّذِي بَيْنَكَ وَبَيْنَهُ عَدَاوَةٌ كَأَنَّهُ وَلِيٌّ حَمِيمٌ ﴿﴾ [فصلت: ٣٤]، وكذلك قوله تعالى: ﴿خُذِ الْعَفْوَ وَأْمُرْ بِالْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ الْجَاهِلِينَ﴾ [الأعراف: ١٩٩]، أمَّا السُّنَّةُ، فيقول النبي صلى الله عليه وسلم: ((إنما بُعثت لأتمم مكارم الأخلاق)) (ابن حنبل، (د. ت)، مسند أبي هريرة رضي الله عنه، حديث رقم (٨٩٣٩)، ٣٨١/٢؛ البيهقي، (١٩٩٤)، كتاب الشهادات، باب: بيان مكارم الأخلاق ومعاليها التي من كان متخلقا بها، حديث رقم (٢٠٥٧١)، ١٠/١٩١، وصحح إسناده ابن عبد البر. ابن عبد البر، (١٣٨٧هـ)، ٢٤/٣٣٣).

وهذا الحديث من الوضوح بمكان، فكانت الأخلاق شيئاً مُهمًّا تعاقبت على العناية به الأنبياء والمرسلون، إلا أنه لم يتم إلا ببعثة النبي محمد صلى الله عليه وسلم، فزال النقص وتمَّ المراد.

وأما أهمية الخلق في الآخرة، فنقتصر على ذكر حديث واحد وهو: ((مَا مِنْ شَيْءٍ أَثْقَلُ فِي مِيزَانِ الْمُؤْمِنِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنْ حُسْنِ الْخُلُقِ)) (السجستاني، (د. ت)، كتاب الأدب، باب في حسن الخلق، حديث رقم (٤٧٩٩)، ٤/٢٥٣؛ ابن أبي شيبة (١٤٠٩هـ)، كتاب الأدب، ما ذكر في حسن الخلق وكرهية الفحش، حديث رقم (٢٥٣٢٣)، ٥/٢١١، أي: لا شيء أثقل من حُسن الخُلُق في الميزان، وكفى بالأخلاق رفعة وفضلاً.

لذا كان من المطلوب وجود أسس أخلاقية وقواعد سلوكية مُستمدَّة من الشريعة الإسلامية تقوم على التوجيه والتوعية لضبط من خلالها التصرفات والفعاليات المنوطة بالذكاء الاصطناعي، ويُمكن تعريفها بأنّها: مجموعة من الاعتبارات التي تدعم الاستخدام الأخلاقي للذكاء الاصطناعي بحيث تُوجّه مستخدميه قولاً وفعلاً وسلوكاً، وتضمن نتائج إيجابية على مستوى الفرد والمجتمع.

وهذه المنظومة الأخلاقية تشمل المُصنِّع، والمُبرمج، والمُروِّج، والمُستخدم، وكلّ مَنْ له علاقة بما نحن بصدد بيان حكمه، وهو الذكاء الاصطناعي. (نعيم، (٢٠٢٤)، ص ٦٣٨؛ مجموعة من الباحثين، (٢٠٢٤)، ص ١٠٠ بتصرف).

وأهمّ تلك الأخلاق في نظري:

- توجيه نظر مستخدم الذكاء الاصطناعي إلى أنّ وصول الإنسان إلى مثل هذه التقنية توفيقاً من الله، ونعمة أكرم بها الإنسان الذي كرمه الله تعالى، ومنحه العقل؛ ليفكر، وابتكر، ويخترع، فإذا ما تحقّق للإنسان شيء من هذه النعم، فليكن همُّه في توجيه تلك الخصائص والمميزات

مجلة كلية الإمام الأعظم || العدد الخاص بالمؤتمر الدولي (التاسع عشر) —————

للدكاء الاصطناعي بما يُرضي الله تعالى، وأن يُسهم في عمارة الأرض بالخير والنفع للخلق، وأن تكون أعماله مُتوافقة مع مقاصد الشريعة الإسلامية، وأساسها الضروريات الخمس التي حددها الشرع. (درار، (٢٠١٩)، ص ٢٣٤). وبالمقابل، إذا كان همُّه منصرفاً لطاعة الله، وعدم مخالفة الشريعة، فالواجب امتناع الإنسان عن استخدامه في ما فيه مخالفة ومعصية. ويُمكن القول: إنَّ الشريعة تَحْتُ وتَدْفَعُ إلى الاستفادة من تطبيقات استخدام الذكاء الاصطناعي، كالتّي تُساعد في خدمة كتاب الله تجويدًا وحفظًا وتفسيرًا، وخدمة السنّة وجمعها وشروحها، والفقه بمختلف مذاهبه، واللغة وغير ذلك من العلوم النّافعة. (الخيرى، (٢٠٢١)، ص ٢٠١).

- لا ينبغي للإنسان أن ينشغل بالموهوب عن الواهب، فينسى، أو يتناسى فضل الله تعالى عليه، وليحقّق شكر النعمة، وأن يستعمل النعمة في طاعة الله تعالى.

- تَحْمُلُ مستخدم الذكاء الاصطناعي المسؤولية، أنه سيسأل عما فعله في الدّنيا، وسيأتي بيان ذلك، فعندما يتحلّى مستخدمو الذكاء بمراقبة الله واستشعار أنّ الله لا يخفى عليه شيء، وأنّ المَلَكَيْنِ يكتبان أعمال العبد، والجِلْد يشهدُ عليه والجوارح، والأرض كذلك فإنّه يحفظ نفسه ويحمّلها على فعل ما يُرضي الله، ويبتعد عن كل ما يُوصلها إلى المهالك، وإذا لم يراع ذلك، فسيوقع نفسه أو غيره في أضرارٍ ومفاسدٍ لا يستطيع دفعها، ويبقى رهين تبعاتها في الدّنيا والآخرة.

يُضاف إلى ما تقدّم مجموعة من المبادئ، كالشفافية، والعدالة والمساواة، وعدم الإضرار، والإحسان، والكرامة، والتّضامن الاجتماعي، وغير ذلك. (الهيئة السعودية للبيانات والذكاء الاصطناعي، (٢٠٢٣)، من ص ١٣ إلى ص ٢٣؛ القحطاني، (٢٠٢٤)، ص ٣٩٢ وما بعدها).

الثالث- بيان ماهية المسؤولية الشرعيّة لمستخدمي الذكاء الاصطناعي. وردت مادة سأل في القرآن والسنة ومعاجم اللغة، لكن لم يرد لفظ مسؤوليّة بهذه الصّيغة الصّرفيّة أعني: صيغة المصدر الصّناعي في القرآن ولا السنّة، ولا معاجم اللغة القديمة، وباختصار فإنّ كلمة (مسؤولية) كلمة معاصرة، مشتقة قياسًا على المصدر الصناعي من (مسؤول).

وعرفت المسؤولية بأنّها: شعور الإنسان بالتزامه أخلاقيًا بنتائج أعماله الإدارية، فيُحاسب عليها، إن خيرًا، وإن شرًّا، وأولى منه ما جاء في موسوعة نظرة النعيم بأنّ: المسؤولية حالة يكون فيها الإنسان صالحًا للمؤاخذه على أعماله، ومُلزَمًا بتبعاتها المختلفة. (مجمع

اللغة العربية بالقاهرة، (١٩٩٧)، ص ١٨١؛ يالجن، (١٩٧٧)، ص: ٣٣١، الحميد، (١٤١٨هـ)، ٨ / ٠٢٤٠.

وعلاقة المسؤولية بالذكاء الاصطناعي مرده إلى أن هذه التقيية قد انتشرت وأصبحت الأبواب أمامها مفتوحة، بل انفتحت على فضاءات واسعة لم يحكمها أحكام، ولم تضبطها قيود؛ فإذا لم يخضع مستخدمو الذكاء الاصطناعي لتلك القوانين والضوابط، فسيتعرض الكثير من المستخدمين لجملة من المفسد سواء على نفسه، أو على غيره، فالشخص غير المحصن بالدين ومراقبة الله، ولم يأو إلى ركن الأخلاق العالية، ولم يكن عنده القدرة على ضبط النفس، فالأهواء والميول الشهوانية تأخذه إلى مجالات مملوءة بالآثام والمعاصي، وربما يدخل في أنفاق مظلمة، ويوقع نفسه أو غيره في أضرار ومفسد، فربما يقوم بترويج الأكاذيب عن الدين الإسلامي، أو ربما يقوم بدعم الإرهاب الإلكتروني عن قصد أو غير قصد، وربما يتجاوز خصوصيات الأفراد أو الجماعات، بل ربما يطلع على مسائل في غاية الأهمية تهتم الدولة والمجتمع؛ مما يوجب تفعيل المبادئ الدينية، والمنظومة الأخلاقية الحاكمة لمسار السلوك الإنساني، والتي تراعي مقاصد الشريعة، والتي تُنبه على عظم المسؤولية، وتحمل التبعات للأفعال، وما يصدر من الإنسان، وعنوان ذلك كله قوله تعالى: ﴿إِنَّ السَّمْعَ وَالْبَصَرَ وَالْفُؤَادَ كُلُّ أُولَئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْئُولًا﴾ [الإسراء: ٣٦].

ونشدد على أهمية الأخلاق في هذا الحقل المعرفي؛ لأنّ الواقع يشهد بوجود جرائم تتم عن طريق الذكاء الاصطناعي، والتي تتفاوت عقوباتها من تعزير، أو ضمان، وربما القصاص أو الديات إذا ثبت أن استخدام الذكاء الاصطناعي وراء ذلك.

المبحث الثاني- بيان الأحكام الشرعية المتعلقة بالذكاء الاصطناعي.

تقدم معنى الحكم الشرعي سواء في اصطلاح الأصوليين أو الفقهاء، وهذه المعرفة مطلوبة؛ لأنها تُحدّد أقسام الحكم الشرعي؛ لأننا سنطبّق تلك الأحكام على الذكاء الاصطناعي، فتتوصّل إلى إظهارها واضحة جليّة، وهذا هو لبّ البحث ومقصده، وقبل بيانها مع ذكر الأمثلة نمهد لها بالمطلب الآتي، وهو الذكاء الاصطناعي في ضوء القواعد الفقهية.

الأول- الذكاء الاصطناعي في ضوء القواعد الفقهية.

يكاد يتفق الباحثون على أنّ الذكاء الاصطناعي أحد أبرز ما أنجزه العقل البشري في هذا العصر، ومثل هذا المنجز الفريد في بابه يحتاج إلى النظر إليه نظرة يحكمها ضوابط وأحكام،

فإن كان الذكاء مستخدماً ضمن دائرة المشروع، فلا حرج في ذلك، لكن لو تَرَبَّت مفسد ومخالفات، كالجرائم التي تحدث بواسطة الذكاء الاصطناعي، أو وُظِفَ توظيفاً يُخالف الشريعة والأخلاق، فللعلماء كلام آخر يستمدُّونه من النصوص الشرعية، والقواعد الفقهية، ومن أهم القواعد الفقهية التي يُستعان بها:

- الأمور بمقاصدها: وهي أحد أهم القواعد الخمس الكبرى، والتي تدخل في غالب الأبواب الفقهية، ومعناها باختصار: أن أعمال العباد وتصرفاتهم مرتبطة بالنيات، صحةً وفساداً، ثواباً وعقاباً؛ لأنَّ الحكم هنا على مقتضاه والمقصود منه، وأدلة هذه القاعدة من القرآن والسنة. وربط هذه القاعدة بما نحن بصدده أنَّ الذكاء الاصطناعي وسيلةٌ يُراد منها الوصول إلى مقصد أو غاية، وهذا المقصد فيه نفع، وفيه توفير للوقت، ويمكن أن يكون لعلوم الشريعة وغيرها من العلوم النافعة حظٌّ كبير من الاستفادة منه. (السيوطي، (١٤٠٣هـ)، ص ٨؛ الزحيلي، (٢٠٠٦)، ١/٦٣).

- قاعدة سدِّ الذرائع: وتعدُّ هذه القاعدة ذا أهمية كبيرة، يظهر ذلك من خلال عناية الفقهاء والأصوليين بها من قدماء ومعاصرين أغنوا شرح تلك القاعدة بالبيان والأمثلة، ويدور معناها على أن أمراً ظاهره الإباحة، ولكن قد يُتوصَّل به إلى فعل محظور، ويبيان حد الذريعة أنها: الأمر الذي ظاهره الجواز، إذا قويت في التطرُّق به إلى الممنوع. (علي، د. ت، ١/٢٧٥)، ويُعرِّفها أحد المعاصرين بأنها: عبارة عن أمر غير ممنوع لنفسه قويت التهمة في أدائه. (البرهاني، ١٩٩٥، ص ١٠٢). لكن يُلاحظ أنَّ تطبيق الأصوليين والفقهاء لهذه القاعدة قد راعى أهمية دفع المفسد التي يُمكن أن تنشأ عن بعض المباحات، فعندما تؤدي هذه المباحات لمفسدة أو ضرر، فينبغي سد الباب أمامها، وعند ذلك تكون قاعدة سدِّ الذرائع دليلاً يُعوَّل عليه في الاجتهاد الفقهي، ويعني هذا مراعاة مصالح العباد، فعندما يُلاحظ الشارع الحكيم أنَّ ثمة أضراراً ومفسدات تترتب على شيء مباح، فإنَّه يسعى لإغلاق هذا الباب، وتعدُّ هذه القاعدة من أصول التشريع في المذهبين المالكي والحنبلي، أما المذهبان الحنفي والشافعي، فنرى ظلال هذه القاعدة ظاهرة في بعض الفروع الفقهية، وإن لم تعدَّ أصلاً مستقلةً، كما هو الحال عند المالكية والحنابلة.

ثم تأتي قاعدة: مَا حُرِّمَ سَدًّا لِلذَّرِيعَةِ أُبِيحَ لِلْمَصْلَحَةِ الرَّاجِحَةِ وَلِلْحَاجَةِ، وهي قاعدة مُهمَّة في هذا الباب، ولهذه القاعدة أمثلة، ومنها النَّظَرُ إِلَى الْمَرْأَةِ الْأَجْنِبِيَّةِ، فَإِنَّ ذَلِكَ مُحَرَّمٌ؛ لِأَنَّ النَّظَرَ وَسِيلَةٌ تَفْضِي إِلَى مُحَرَّمٍ، وَمَعَ وَضُوحِ الْمَوْقِفِ الْفَقْهِيِّ مِنْ هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ غَيْرَ أَنَّ ثَمَّةَ

مواضع أُبيح فيها النظرُ من أجل الحاجة والمصلحة الراجحة، كإباحة نظر الرجل إلى المرأة إذا أراد خُطبتها، ونظر الطيب إلى عورة الرجل والمرأة إذا احتاج إلى ذلك، وعليه، على أنه من المهم المتأكد أن تكون المصلحة حقيقية راجحة، ومردُّ ذلك لأهل العلم الراسخين. (ابن القيم، ١٩٨٦، ٧٨/٤؛ الشاوي، ٢٠٢٢، ص ١٧٣). وتطبيق ذلك على الذكاء الاصطناعي أنَّ الدخول في ميادينه لا يخلو من مخالقات ومفاسد وأضرار وإساءات، لكن بالمقابل خصائص الذكاء الاصطناعي وما يتصف من ميزات، إضافة إلى انتشاره الكبير والواسع، وزيادة على ذلك الفوائد المتحصلة من استخدامه، والقدرة غير العادية على تنفيذ ما يصعب على البشر فعله، والقيام بهذه الوظائف دون ملل، تجعل وجوده والاعتراف بأهميته من قبيل الحاجة والمصلحة الراجحة، مع أخذ التدابير التي تجعل الاستفادة منه آمنة، بسد الأبواب التي يأتي من قبلها الضرر.

- درء المفاسد أولى من جلب المصالح، وأرى أنَّ هذه القاعدة امتداد لقاعدة سد الذرائع، والمراد أنه إذا تعارضت مفسدة ومصلحة، فدفع المفسدة مُقدّم في الغالب، إلا أن تكون المفسدة مغلوبة؛ وذلك لأنَّ اعتناء الشرع بترك المنهيات أشدُّ من اعتناؤه بفعل المأمورات؛ لما يترتب على المناهي من الضرر المنافي لحكمة الشارع في النهي، ولها أدلة كذلك في القرآن والسنة. (السيوطي، ص ٨٧؛ الزحيلي، ٢٣٨/١).

وتطبيق هذه القاعدة في بحثنا مُشكِّل؛ لكثرة المفاسد المترتبة على استعمال الذكاء الاصطناعي، لكن لمُميّزات الذكاء الاصطناعي وانتشاره الكبير، إضافة لما يُقدّمه من فوائد كبيرة مع الإنجاز السريع، والوصول إلى المطلوب بأقل وقت ممكن، والسهولة الواضحة في الاستعمال مع الكلفة القليلة في الغالب ينبغي أن ننظر إلى المفاسد نظرة أخرى تُضمُّ إلى جانب الكمِّ المهول من المصالح، وهنا تظهرُ المفاسدُ قليلةً محدودة، مع التنبيه إلى أخذ الحيطة وتغليب الحذر من الاستعمال السيِّء لمن يستخدمون الذكاء الاصطناعي.

- الضرورات تُبيح المحظورات، تُعدُّ هذه القاعدة نصًّا في الترخيص للاضطرار، ومعناها: أن الممنوع شرعًا يُباح عند الحاجة الشديدة، وهي الضرورة، وتطبيق هذه القاعدة على بحثنا أن التّطوُّر العلمي الحاصل في علوم الحاسوب والاتّصالات لا يمكن تجاهله، ومنها الذكاء الاصطناعي، بل إنه أصبح جزءً من حياة المسلم تُواجهه في كل شؤون حياته، وقد استثمرت فعليًا من خلال تطبيقات الهواتف الذكية، والمسلم يُواكب المُستجدّات، لكن بنوع من الحذر والاحتياط الكفيلين بعدم وقوعه بما يخالف الشرع أو يصطدم بثوابته. (السيوطي،

الثاني- الذكاء الاصطناعي، وعلاقته بمقاصد الشريعة.

إنّ المتأمل في استخدام الذكاء الاصطناعي رابطاً ذلك التأمل بمقاصد الشريعة، سيجد حلقة وصل وتربطاً وثيقاً، ولا سيّما في الحاجة لاستخدام الذكاء الاصطناعي، حيث يكشف ذلك عن تحقيق جملة من مقاصد الشريعة الإسلامية، ومن ذلك:

- تحقُّق المصالح التي تشمل الضَّرورياتِ، والحاجيّاتِ، والتحسينيّاتِ.

- صُورٌ كثيرة من التيسير ودفع العسر، ورفع الحرج والمشقة عن الناس.

ولكل ما ذكرته أمثلة سيأتي ذكرها.

وهذه المقاصد المرادة ليست على درجة واحدة، بل تتنوع بحسب أهميتها إلى:

أولاً- الضَّروريات: هي ما لا يستغنى عنه؛ لتحقيق صلاح الدين والدنيا، وفي تحقيقها سعادة الخلق في الدنيا والآخرة، فإذا ما فقدت، فإن فقدانها يؤذن باختلال نظام الحياة، وهي خمسة أقسام، وهي: حفظ الدين، والنفوس، والعقل، والنسل، والمال، وأضاف بعضهم: حفظ العرض، ولعلماء الأصول وقفات طويلة حول بيانها مفصلة، وهي مقاصد قطعية ويقينية تستمد قوتها وأهميتها من الأدلة الدالة عليها. (الفاسي، (د. ت)، ص ٣؛ ابن عاشور، (٢٠٠٤)، ١٣٨/٢).

وبيان دور الذكاء الاصطناعي في تحقيق المقاصد الضرورية كما يأتي:

١- دور الذكاء الاصطناعي في تحقيق مقصد حفظ الدين: من المعلوم أنّ الإسلام قد شرع كثيراً من الوسائل التي تحفظ بقاء الدين في النفوس راسخة، ومن ذلك على سبيل المثال لا الحصر: أنّ الإسلام جعل البرهان العقليّ حجة على إقامة هذا الدين، وتوثيق صلة العبد بربه بفعل العبادات، وكذلك جعل الدعوة إلى الله تعالى واجبة على أهل العلم؛ ليلبغوا الجاهل، ويذكروا الغافل. (الشاطبي، (١٩٩٧)، ٢٦٥/٢؛ النملة، (١٩٩٩)، ٣/١٠٠٥).

ويُساعد الذكاء الاصطناعي بكثير من تقنياته في حفظ الدين، ومن هذه التقنيات: تطوير برامج تُقدِّم المعلوماتِ الدينيّة، كما يُساعد الذكاء الاصطناعي على القيام بترجمة النصوص الشرعية من قرآن وسنة إلى لغات متعددة، وفيه القدرة على تجميع وفهرسة وتبويب مختلف الموضوعات القرآنية والأحاديث الشريفة، مع إمكانية استخراج الأحكام الفقهية في جميع المذاهب وتدقيقها وتصحيحها، وغير ذلك. (فرج، (٢٠٢٣)، ص ١٤٠ وما بعدها؛ حسين، ص ٣٢٩).

٢- دور الذكاء الاصطناعي في تحقيق مقصد حفظ النفس: وهذا مُلاحَظ في دين الإسلام حيث أمر الإسلام بإحياء النفوس، وجرم قتلها والتعدّي عليها إلا بحقّ، وجعل القصاص من القتل والمحارب والمفسدين في الأرض عقوبة لمن تعدى على صنعة الله في الأرض، كما شرع الوسائل التي تحفظ بقاء النفس على قيد الحياة كالأكل والشراب واللباس. (الشاطبي، ٢٦٦/٢؛ النملة، ١٠٠٥/٣).

ودور الذكاء الاصطناعي في تحقيق مقصد حفظ النفس في مواضع كثيرة، فهو يقوم بتقديم الخدمات الصحيّة، وفي علاج الناس، ووقايتهم من الأمراض والأوبئة، ولا يُنكر التقدّم الكبير الذي حقّقه الذكاء الاصطناعي في مجال التّشخيص، كالأشعة التّشخيصيّة، والرّنين المغناطيسي، وغير ذلك من الأجهزة والتقنيّات الحديثة. (فرج، ص ١٤٣ وما بعدها؛ حسين، ص ٣٣٠).

٣- دور الذكاء الاصطناعي في تحقيق مقصد حفظ العقل: واهتمام الإسلام بالعقل واضح جلي؛ إذ جعل العقل مناط التكليف، وعليه مدار المسؤولية، وكرم به الإنسان وفضّله على سائر الخلق؛ لذا نجد أنّ الشرع قد حافظ على العقل، وحثّ على كل ما يصونه ويحفظه، وشرع الوسائل التي تحفظ بقاء العقل صفيّاً نقيّاً، فحرم المسكرات، وكل ما يُذهب العقل ويُعطّله، كما منع العقل من الاعتقادات المنحرفة كالخرافات والأوهام. (الشاطبي، ٢٦٥/٢-٢٦٦-٢٦٧؛ النملة، ١٠٠٥/٣).

ودور الذكاء الاصطناعي في تحقيق مقصد حفظ العقل جملة من أمور، وعلى رأسها: تحفيز استحداث برامج متطورة لتنمية القدرات العقلية ومهارات التنمية، وتطوير طرق وبرامج التعليم والتعلم، خاصّة التعليم التفاعلي في جميع فروع العلم، كما يُسهّم في تطوير التطبيقات والألعاب التعليميّة التي تُنمّي القدرات العقلية للأطفال، والحفاظ على حقوق الملكية الفكرية ومنع سرقة الأفكار، وغير ذلك. (فرج، ص ١٤٦ وما بعدها؛ حسين، ص ٣٣١).

٤- دور الذكاء الاصطناعي في تحقيق مقصد حفظ النسل والعرض: لقد كرم الله سبحانه الإنسان تكريمًا يتميّز به من باقي خلقه، أكرمه بالعقل، وحرم الاعتداء عليه، ولأجل استمرار العنصر الإنساني أمر بالتناسل والتكاثر، وجعل ذلك عن طريق الزواج، فحثّ عليه ورغّب فيه وجعله من سنن المرسلين، وندب المسلمين إلى تخفيف أعبائه وتكاليفه الماليّة، وسد أبواب الفاحشة والفجور بحريم الخلوة والتبرج والسفور، وأمر بغض البصر، ثم إذا ما وقع المحظور رتبّ على ذلك حدًّا زاجرًا، وهو حدّ الزنا، وأرشد إلى التمسك بالأخلاق الفاضلة، وعزّز القيم

العالية، ووجه نحو العفة والطهارة. (الشاطبي، ٢٦٥/٢-٢٦٦-٢٦٧؛ النملة، ١٠٠٥/٣).
ودور الذكاء الاصطناعي في تحقيق مقصد حفظ النسل والعرض، يظهر في جملة من التوجيهات، ومن أبرزها: العناية بالصحة الإنجابية؛ لما فيها من الحفاظ على النسل بتقديم معلومات حول الحمل والولادة، وكيفية العناية بالطفل الجديد، ودعم التثقيف حول العلاقات الصحية والزواج، وحث الأطباء على تطوير برامج تقنية حديثة تدعم وتضمن سلامة الحمل والإنجاب. (فرج، ص ١٤٨ وما بعدها؛ حسين، ص ٣٣١).

٥- دور الذكاء الاصطناعي في تحقيق مقصد حفظ المال: من المعلوم أنّ المال عصب الحياة والتي تدور عليه عجلة الاقتصاد، ولأهميته رغب الإسلام في الكسب الحلال وحضّ عليه، ولم يكتف بذلك، بل أمر الإسلام بحفظ المال وصيانتها من التلف والضياع والنقصان، وأمر بالتوسط بالإنفاق وعدم التبذير والإسراف، وحرّم الاعتداء على مال غيره، أو الاستيلاء عليه وغصبه، وحرّم الغش والربا، ورتّب حدّ السرقة على من سرق مال غيره، كما جعل ضوابط لضمان المال في حال حدوث تعدّد أو تقصير. (الشاطبي، ٢٦٥/٢-٢٦٦-٢٦٧؛ النملة، ١٠٠٥/٣).

ودور الذكاء الاصطناعي في تحقيق مقصد المال جلي ظاهر في عدد من التقنيات، ومن أهمها: تحسّن التكنولوجيا المالية الحديثة في استثمار المال وجني الأرباح، وبالتالي زيادة نسبة الزكاة والصدقات ورفع مستوى المعيشة، ووجود تطبيقات كثيرة تحث على العمل وكسب المال والتخطيط المالي، وتطوير البرامج الرافدة لذلك من أجل تنشيط التخطيط المالي، واتخاذ أسباب الوقاية من السرقات الإلكترونية المالية، والعمل على تحقيق الأمان الذي يضمن عدم هلاك المال. (فرج، ص ١٥٠ وما بعدها؛ ٣٣٢).

ثانيًا- الحاجيات: وهي الأمور التي يحتاجها الناس لتأمين شؤون الحياة ييسر وسهولة، وتدفع عنهم المشقة، وتُخفّف عنهم التكاليف، وتساعدهم على تحمل أعباء الحياة، وإذا فقدت هذه الأمور لا يختلّ نظام حياتهم، ولا يتهدّد وجودهم، ولا ينتابهم الخطر والدمار والفوضى، ولكن يلحقهم الحرج والضيق والمشقة؛ ولذلك تأتي الأحكام التي تُحقّق هذه المصالح الحاجية للناس؛ لترفع عنهم الحرج، وتيسّر لهم سبل التعامل، وتساعدهم على صيانة مصالحهم الضروريّة، وتأديتها، والحفاظ عليها عن طريق الحاجيات. (ابن عاشور، ١٤١/٢).

مع التنبية على أنّ الحاجة تُنزل منزلة الضرورة إذا كانت الحاجة عامة لمجموعة من الناس، أو خاصة بشخص، فيجوز الترخيص لأجلها، لكن هذا بضوابط ذكرها الأصوليون،

ومثلوا لها بجواز عقد الإجارة، مع أنه جاء على خلاف القياس، ولكن قالوا بجوازه للحاجة. (السيوطي: ٨٨).

ويظهر الذكاء الاصطناعي في الحاجيات من خلال تطبيقاته وآلاته الذكية في الأمور الحاجية التي هي دون الضروريات، ولكن لا نستطيع إنكار أهميتها. (حسين، ٣٣٢).
ثالثاً- التحسينيات: وهي الأمور التي تطلبها المروءة والآداب، ويحتاج إليها الناس لتسيير شؤون الحياة على أحسن وجه وأكمل أسلوب، وأقوم منهج، وإذا فقدت هذه الأمور فلا تختل شؤون الحياة، ولا ينتاب الناس الحرج والمشقة، ولكن يُحسّن بالخجل، وتتقزّز نفوسهم، وتستنكر عقولهم، وتأنف فطرتهم من فقدها، ومن أمثلة ذلك فعل الطهارات، وأخذ الزينة والطيب. (ابن عاشور، ١٤٢/٢).

وعلاقة الذكاء الاصطناعي بالتحسينيات يظهر في عدة مجالات كالمحاسبة والإحصاء، بل إنه جلي واضح في الترفيه من خلال الألعاب الإلكترونية. (حسين، ٣٣٣).
الثالث- الأحكام الشرعية المتعلقة بالذكاء الاصطناعي، وتطبيقاته بالأمثلة.

قبل الوقوف على الأحكام الشرعية المتعلقة بالذكاء الاصطناعي، أنبه على أمر في غاية الأهمية قد يعترض المجتهد، وهو أن الشيء الواحد قد يكون له جانبان مختلفان تماماً: جانب فيه النفع والخير واضح، وجانب يشتمل على شرور وأضرار، وعندما يواجه المجتهد مثل هذه المسألة، سيحكم عليها بأن تلك المسألة يتنازعها حكمان: المشروعية، وأقل ما يقال فيها الحل؛ وهذا مترتب على وجه المنفعة الحاصلة، والثاني: المنع والحظر؛ لما يترتب عليه من الضرر والمفسدة، وهذا يجعلنا نقرّ بأن بعض الأحكام الشرعية تقبل التبعيض والتجزئة في المحل الواحد، فيتنازعه أكثر من حكم لاعتبارات ينظر إليها المجتهد.

أولاً- حكم الذكاء الاصطناعي من حيث كونه علماً من العلوم.

عندما ننظر إلى الذكاء الاصطناعي من حيث كونه علماً، فإنه سيكون من فروض الكفاية، أي: يجب أن يقوم به مجموع المكلفين، وإذا قام به بعضهم سقط الطلب عن الباقين، مع اختصاصهم بالأجر، وإذا قصّروا، ولم يقم به أحد أثموا جميعاً، وقد صرح علمائنا بأمثلة الواجب الكفائي، وذكروا منها أنواع الصناعات، فقد جاء في الموافقات أن الولايات العامة، والجهاد، وتعليم العلم، وإقامة الصناعات المهمة كلها فروض كفايات. (الشاطبي، ٣٠٥/٢).

وهذا النصّ يتسع؛ ليدخل فيه جملة من الواجبات الكفائية، كالتي تشمل التنمية الاقتصادية

مجلة كلية الإمام الأعظم || العدد الخاص بالمؤتمر الدولي (التاسع عشر) —————

والتكنولوجية، وكل ما يحتاجه المجتمع، فلا بد من تخصص أفراد يحملون معايير عالية بمعرفة ما يتعلق بالذكاء الاصطناعي علمًا وبرمجة، ولغات برمجية، والعلوم التي تُساعد على ذلك، مع التهيء للمخاطر المحتملة من وراء ذلك، وأن تتظافر جهود كل من الأفراد والدولة للقيام بهذا الأمر للقيام بمشروع تنمية بشرية متكامل يصب في نهاية المطاف في الصالح العام. وأيضًا بالنظر إليه من حيث كونه علمًا يُحكّم عليه أنه من جملة المندوب؛ لأنّه من جملة العلوم التي استجدّت، فإنّ العلم ممدوح بالجملة، وعليه فالعلم بأمر الذكاء الاصطناعي يدخل في باب العلم النافع، لحصول منافعه التي لا نستطيع إنكارها، ومعرفة السبل لدفع ضرور تأتي من قبل استخدامه كاختلاس الأموال، والتعدي على الخلق.

ثانيًا- حكم الذكاء الاصطناعي من حيث الشكل: أي: يمكن أن يصنع البشر إنسانًا آليًا مثلًا، لكنّ شكله على صورة إنسان، أو على شكل ذوات الأرواح، وفي الغالب يكون ذلك نوعًا من إظهار القدرات وإبراز الإمكانيات المتعدّدة التي تعتمد على الذكاء الاصطناعي، فإذا صمّم ذلك الإنسان الآلي على هيئة إنسان أو غيره من ذوات الأرواح فإنّها تأخذ حكم تصوير وتجسيم ذوات الأرواح، وهو منهيٌّ عنه بأحاديث صحيحة، لكن قد يتغيّر الحكم في حال كون تصميمه غير مكتمل بحيث ينتفي عنه شبهه بالإنسان أو الحيوان، فهذا لا يُعدُّ من التصوير المنهيّ عنه، وبالتالي، فلا حرج في صناعة مثل هذه الآلة، وإباحتها.

وأكتفي بذكر حديثين الأول ما جاء في الصحيحين عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أنّ رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: ((إنّ الذين يصنعون هذه الصور يُعذبون يوم القيامة يُقال لهم: أحيوا ما خلقتُمْ)). (البخاري، (١٩٨٧)، كتاب اللباس، باب عذاب المصوريين يوم القيامة، حديث رقم (٥٦٠٦)، ٢٢٢٠/٥؛ النيسابوري، (د. ت)، كتاب اللباس والزينة، باب لا تدخل الملائكة بيتا فيه كلب ولا صورة، حديث (٢١٠٨)، (١٦٦٩/٣).

والثاني في الصحيحين أيضًا عن عائشة رضي الله عنها قالت، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (أشدُّ الناس عذابًا يوم القيامة الذين يُصاؤون بخلق الله). (البخاري، كتاب اللباس، باب ما وطئ من التصاوير، حديث رقم (٥٦١٠)، ٢٢٢١/٥؛ النيسابوري، كتاب اللباس والزينة، باب لا تدخل الملائكة بيتا فيه كلب ولا صورة، حديث رقم (٢١٠٧)، (١٦٦٨/٣). والحديثان صريحان بحرمة تصوير ذوات الأرواح، وهي داخلة في نصوص الوعيد للمصوِّرين. ثالثًا- الذكاء الاصطناعي من حيث استخدامه، والغرض منه.

يُعدُّ الذكاء الاصطناعي من النوازل الفقهية، والواقعات المعاصرة، فلم يرد نصٌّ خاصٌّ بها

في كتاب الله عز وجل، أو سنة النبي صلى الله عليه وسلم والإجماع، وعليه يكون البحث سائرًا في اتجاهين:

الأول: التعرف على حكمه من منظور أصولي نظري تطبيقي، وربط ذلك بالقواعد الفقهية التي تُعين على معرفة الأحكام المختلفة للشيء الواحد، وهذه القواعد متعدّدة، وقد تقدّم شيء من ذلك.

الثاني: النظر المقاصدي بأن يستفرغ المجتهد جهده في تلمّس الغايات والأهداف التي من أجلها شرعت الأحكام، وهذا يُبيّن في ما سبق.

بعد ذكر أهمّ المباحث والمسائل المتعلقة بالذكاء الاصطناعي، نصل إلى ذكر الأمثلة العاضدة لتلك المباحث والمسائل النظرية؛ لما للأمثلة من دور كبير في توضيح الفكرة النظرية، وتقريبها من أجل فهمها، ثم التوصل إلى إقناع الآخرين بها، ولا سيّما في أمر انتشر بطريقة سريعة جدًا مع دخوله الكبير والمتنامي إلى كل مفاصل الحياة، فكان له امتدادات؛ مما يجعل الفقهاء يتحمّلون مسؤوليّة بيان الأحكام الشرعية؛ ليكون المسلم على معرفة وعلم بها.

ويُلاحظ أنّ استخدام الذكاء الاصطناعي تعتريه الأحكام التكاليفية الخمسة، وبيان ذلك كما يأتي:

أولاً- الواجب: يكون الذكاء الاصطناعي واجبًا، إذا ترتّب على استعماله منفعة خالصة تتعلق بالضروريات الخمس، ومثاله: الروبوتات المستخدمة في إزالة الألغام حيث يظهر من استخدامه الحفاظ على أرواح البشر، ودفع أذى وضرر عنهم مع تحقيق السلامة والأمان. (حسين، ٣٥٣).

ثانيًا- المندوب، ويكون استخدام الذكاء الاصطناعي مندوبًا في حفظ كل ما يُنتفع به من العلوم؛ لأنّ النفع مترتّب عليه، والفائدة مُتحصّلة ظاهرة به، كاستخدام الآلات الطبية غير الحرجة، وجمع البيانات ونحو ذلك. (حسين، ٣٥٥).

ثالثًا- المباح، ونقول: إنّ الأصل في استخدام الذكاء الاصطناعي الإباحة، مع إضافة قيد مُهمّ، وهو: ما لم يندرج في صورة مُحرّمة شرعًا، وذلك عملاً بالقاعدة الفقهية المقررة أنّ: الأصل في الأشياء الإباحة. (السيوطي، ص ٦٠)، ويكون استخدام الذكاء الاصطناعي مباحًا في صور كثيرة، ومنها: البيع والشراء بين البائع والمشتري، فهذا البيع لا حرج فيه، فاستعمال الذكاء الاصطناعي في إجراء عقود البيع والشراء لا مانع منه، وهذا مشروط بعدم مخالفة

مجلة كلية الإمام الأعظم || العدد الخاص بالمؤتمر الدولي (التاسع عشر) —————
الشريعة، فلا بد من تحقُّق شروط وأركان البيع، وانتفاء الجهالة والغرر، أو اللجوء إلى الخديعة والاحتيال أو الغش. (حسين، ٣٥٥).

رابعًا- المكروه، ويكون استخدام الذكاء الاصطناعي مكروهًا في صور كثيرة، وأهمها في ما يظهر لي صورتان:

الأولى: استعمال سجادة الصلاة الإلكترونية التي لها عدة وظائف، فهي تُعلِّم المصلي عدد الركعات، وتُعينه في قراءة بعض الآيات، وتُعينه أيضًا في معرفة أفعال الصلاة، ووجه الكراهة فيها قول النبي صلى الله عليه وسلم: ((إِنَّ فِي الصَّلَاةِ شُغْلًا)). (البخاري، كتاب الجمعة، أبواب العمل في الصلاة، باب ما ينهى عنه من الكلام في الصلاة، حديث رقم (١١٤١)، ٤٠٢/١؛ مسلم، كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب تحريم الكلام في الصلاة، حديث رقم (٥٣٨)، ٣٨٢/١).

وعليه، فتكون تلك المميزات مما يُلهي المُصلي في صلاته، ويُشغله عنها، والمطلوب من المصلي أن يُقبل على صلاته قاطعًا نفسه عن الشواغل، مُقبلًا مع حضور القلب بين يدي ربه، متدبرًا الآيات التي يقرؤها، متفكرًا في ما يقرؤه من الأذكار. وهذا وجه الكراهة فيه، لكن إذا كثر الشك أو السهو، ولا سيما في من ابتلي بالوسوسة، فإن استطاع أن يطرح الشك ولا يلتفت إليه، فهذا هو المطلوب، وإن لم يستطع بأن استعان بما يدفع عنه الوسوسة، ففعله جائز.

وأرى أن الكراهة تنتفي أيضًا في حال عدم معرفة الإنسان واجبات الصلاة، ولا يعرف ما تجب قراءته فيها، كمن كان حدث عهد بإسلام، فلا حرج، بل قد يكون واجبًا في حقّه حتى يتعلّم.

الثانية: وهي أن يعرض للإنسان سؤال، وهناك من هو ثقة ومعتمد في الفتوى، فيترك هذا العالم، ويستفتي برامج الذكاء الاصطناعي التي ثبتت موثوقيتها وصدقها، فكونه أعرض عن سؤال العالم الثقة، واستفتى الذكاء الاصطناعي، فهذا مكروه.

يضاف إليه العكوف على الألعاب الذكيّة والتوسّع في ذلك. (حسين، ٣٥٦).

خامسًا- الحرام، ويكون استخدام الذكاء الاصطناعي مُحرمًا في صور كثيرة؛ لما للذكاء الاصطناعي من سلبيات واشتماله على مخالقات، وكونه فضاءً مفتوحًا من السهل الدخول فيه والمشاركة بأي مادة كانت؛ إذ يمكن للذكاء الاصطناعي أن يكون سببًا وأداة في مجالات محرمة، كالقمار، أو الترويج للمواد الإباحية، أو تيسير فعل المعاصي وتسهيلها لطالبيها، ونشر

الأفكار الهدامة التي تُسيئ للدين وتحارب الأخلاق، وربما تقع صور كثيرة من المحرّمات، كتصنيع الأسلحة الفتّاقة، أو إيجاد إنسان آلي قد برمجه على كل ما فيه شر وضرر، يبدأ بإيداء قليل وينتهي بالقتل الذي لا مسوغ لها، وربما يؤدي إلى الإبادات الجماعية بمختلف الأسلحة التقليدية والكيميائية والجرثومية والنووية، وعند ذلك سيكون استخدام الذكاء الاصطناعي نوعاً من الإفساد في الأرض الذي نهى عنه الشرع، وحذّر منه. (حسن، ٣٥٧).

الخاتمة

من خلال المسيرة العلميّة التي تتعلّق بالذكاء الاصطناعي من حيث معناه وتاريخه وأهدافه، والتي مشّت جنباً إلى جنب مع دراسة أصوليّة فقهية مقاصديّة، كشف البحث نتائج مهمّة كثيرة أخصّها في النقاط الآتية:

- يُعدّ الذكاء الاصطناعي من أبرز مُخترعات العصر، وأكثرها أثراً وتغلغلاً في مختلف ميادين الحياة ومفاصلها، حتى أصبح شريكاً للإنسان في حياته، وليس مجرد آلة تُقدّم خدماتٍ، وحسب.

- الذكاء الاصطناعي سلاح ذو حدّين، يُقدّم خدماتٍ في غاية النفع والفائدة للإنسان، حيث يُوفّر الوقت، ويختصر الجهود، ويُسهّم في نفع الأفراد والدول، ولكنه في الوقت نفسه قد يُوظّف توظيفاً آخر يتّجه به القائمون عليه إلى مسالك مخالفة للدين، ومنافية للآداب، ومعارضة للأخلاق.

- ليس للذكاء الاصطناعي حكم شرعي واحد، بل إنه يأخذ أحكاماً متعدّدة منها المشروع، كالمباح والمندوب، وربما يصل إلى الواجب الشرعي، ومنها ما هو غير مرغوب فيه، فيدخل تحت حكم الكراهة، وقد يصل الحكم إلى النهي والتحريم، وكل ذلك مردّه إلى النظر الفقهي والأصولي، وقد جمعت هذه الأحكام وبينتها في منظومتي: *إِتْحَافِ الطَّالِبِ الوَاعِي فِي بَيَانِ أَحْكَامِ الذِّكَاةِ الاصْطِنَاعِي*، ولعلّ هذه المنظومة هي أوّل منظومة في الذكاء الاصطناعي، وهذه أبيات المنظومة:

دِينًا بِهِ مُحَمَّدٌ قَدْ أُرْسِلَا
عَنْ عَدِّهَا كَمَا أَتَى فِي الْآيَةِ
أَزْكَى صَلَاةٍ مِنْهُ مَعَ سَلَامِهِ
جَدِيدَةٌ وَالْعُلَمَاءُ تَبْحَثُ
وَيَسْتَبِينُ حَالَهَا فَيَعْرِفُوا

الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي قَدْ أَكْمَلَا
وَقَدْ أَتَمَّ نِعْمَةً قَدْ جَلَّتِ
ثُمَّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَآلِهِ
وَبَعْدُ فَاغْلَمَ قَدْ بَدَتْ حَوَادِثُ
عَنْ حُكْمِهَا لِيَعْلَمَ الْمُكَلَّفُ

أَعْلَمُنَا كُلَّ عَلَيْنَا مَا اطَّلَعُ
كَالنَّارِ فِي الْهَشِيمِ بَيْنَنَا انْتَشَرَ
بَيْنَ الْوَرَى وَمُتَعِبٌ أَنْ يُدْفَعَا
مُنْتَفِعًا بِهِ عَلَيْنَا عَوَّلَا
وَكَوْنُهُ مِنَ الْعُلُومِ قَدْ عُرِفَ
أَحْكَامُهُ تَعَدَّدَتْ وَتُنْقَلُ
عَلَيْهِ أَمْرٌ نَافِعٌ بِلَا خَفَا
وَعَقْلِيهِمْ نَسَبِيهِمْ وَمَالِيهِمْ
مِنَ الضَّرُورِيِّ عِنْدَهُمْ قَدْ اسْتَقَرَّ
كَكَشْفِ لَغَمٍ رَبَّمَا قَدْ انْفَجَرَ
بِثَابِتٍ أَوْ عَارِضِ الشَّرْعِ الْأَتَمِّ
كَمُلْحِدٍ قَدْ ضَلَّ مَعَ فَرِيقِهِ
مِنْ دِينِ رَبِّنَا الْعَظِيمِ الْمُقْتَدِرِ
وَفِي بَيَانِ شَرَعِنَا تَقَرَّرَا
وَأَنَّ هَذَا الْأَصْلَ فِيهِ لَا امْتِرَا
أَوْ صِحَّةٍ أَوْ نَحْوِ خَيْرٍ عَلَّمَهُ
وَالنَّدْبُ فِي أَحْكَامِهِ هَلْ تَثْبُتُ
كَنَحْوِ دَرَسٍ فِيهِ نَفْعٌ سَجَّلَهُ
وَالنَّفْعُ وَالْخَيْرُ عَلَيْهِ رَتَّبُوا
مَعَ الْجَوَازِ قَدْ أَتَى مُمَثَّلَا
تُعَلِّمُ الْمُصَلِّيَ الْآيَاتِ
وَصُورُ أُخْرَى تُبَاحُ قَدْ تَرَدُّ
إِلَى الذِّكَا وَإِنْ يَكُنْ فِيهِ رِضَا
كَأَلَةِ كَالْإِنْسِ فِي صِفَاتِهِ
وَمَنْعُهُ فِي الشَّرْعِ جَاءَ وَالْأَثَرُ
عَلَى كِفَايَةِ كَذَا مِنْهُمْ طُلِبَ
هَلِ الذِّكَا نَفْعُهُ مُرَجَّحٌ

حَيْثُ اسْتَجَدَّتْ حَادِثَاتٌ لَمْ تَقَعْ
مِنْهَا الذِّكَا الْأَصْطِنَاعِي ظَهَرَ
إِذِ الذِّكَا قَدْ صَارَ أَمْرًا وَقِيعَا
مَا حُكِّمَ مَنْ كَانَ لَهُ مُسْتَعْمِلَا
وَحُكْمُهُ مِنْ حَيْثُ شَكَلُهُ أَضْفُ
أَمَّا الْجَوَابُ فَاعْلَمَنَّ يَا سَائِلُ
فَوَاجِبٌ إِنْ كَانَ قَدْ تَوَقَّفَا
فِي حِفْظِ دِينِهِمْ كَذَا وَنَفْسِهِمْ
وَحِفْظِ عَرَضِهِمْ لِبَعْضٍ قَدْ ذَكَرَ
كَالْبَحْثِ عَمَّا قَدْ يَضُرُّ بِالْبَشَرِ
أَوْ أَنَّهُ مُحَرَّمٌ إِذَا اصْطَدَمَ
كَمَنْ يَرُومُ الشَّرَّ مِنْ طَرِيقِهِ
وَفِي الْمَقَالِ الْهُزْءِ أَوْ كَانَ سَخِرَ
أَوْ كَانَ حُكْمُهُ مُبَاحًا خَيْرًا
كَمَنْ يَرُومُ الْبَيْعَ مِنْهُ وَالشَّرَّ
كَذَلِكَ تَطْبِيقُهُ فِي التَّرْجَمَةِ
وَبَعْدَ ذَا هَلْ تَدْخُلُ الْكَرَاهَةُ
فَمَنْ يُرِدُ حِفْظَ الْعُلُومِ اسْتَعْمَلَهُ
فَإِنَّ هَذَا الْفِعْلَ مِمَّا يُنْدَبُ
أَوْ كَانَ مَكْرُوهًا إِذَا مَا اسْتُعْمِلَا
مِثَالُهُ سَجَّادَةُ الصَّلَاةِ
عَلَى الذِّكَا الْكُتْرُونِي تَعْتَمِدُ
أَوْ رَجُلٌ عَنْ ثِقَةٍ قَدْ أَعْرَضَا
أَوْ الذِّكَا مُحَرَّمٌ لِذَاتِهِ
لِأَنَّهَا قَدْ أَشْبَهَتْ شَكْلَ الْبَشَرِ
وَإِنْ يَكُنْ عِلْمًا كَغَيْرِهِ يَجِبُ
وَفِي خِتَامِ النُّظْمِ إِنِّي أَنْصَحُ

فَالنَّفْعُ فِيهِ وَاضِحٌ وَظَاهِرٌ
لِذَا يَكُونُ نَفْعُهُ مُقَيَّدًا
لَا سِيَّمَا إِنْ كَانَ لِلنَّفْعِ اقْتَصَرُ
وَأَنْ تَقُومَ ثَلَاثَةٌ إِذْ تَعْمَلُ
جُهُودَهَا لِتُنْشِئَ الْمَوَاقِعَا
لِخِدْمَةِ الْخَلْقِ وَنَشْرِ الدَّعْوَةِ
وَرَدِّ شُبُهَاتِ رَمَاهَا مُلْحِدُ
ثُمَّ الذِّكَا بِقَاعِدَاتِ فِقْهِهَا
كَذَاكَ فِي مَقَاصِدِ الشَّرِيعَةِ
مِنَ الضَّرُورِيِّ ثُمَّ حَاجِي قَدْ تَلَا
وَالْحَمْدُ لِلَّهِ وَصَلَّى رَبُّنَا
وَأَلِّهِ وَصَحْبِهِ مَا أَشْرَقَتْ
وَأَسْأَلُ اللَّهَ الْقَبُولَ وَالرِّضَا

وَالشَّرُّ فِيهِ بَيِّنٌ بَلْ أَظْهَرَ
بِشَرْطِ أَنْ نَفْعُهُ تَأَكَّدَا
فِي أَمْرٍ دُنْيَا أَوْ لِدِينٍ لَا لِشَرِّ
عَلَى الذِّكَا لِاصْطِنَاعِي تَبَدُّلُ
تَسْعَى لِجَلْبِ الْخَيْرِ وَالنَّفْعِ مَعَا
وَبَثَّ عِلْمٌ نَافِعٌ لِلْأُمَّةِ
وَعَيْرَهَا مِنْ كُلِّ خَيْرٍ يُقْصَدُ
لَهُ تَعَلَّقُ وَذَا تَبَيَّنَا
فِي كُلِّ قِسْمٍ قَدْ بَدَتْ بَدِيعَةٌ
كَذَاكَ تَحْسِينٌ وَكُلُّ قَدْ حَلَا
عَلَى الشَّفِيعِ أَحْمَدِ نَبِيِّنَا
شَمْسٌ لَنَا وَغَيْمَةٌ قَدْ أَمْطَرَتْ
وَالنَّفْعَ وَالْأَجْرَ الْعَظِيمَ الْمُرْتَضَى

أما التوصيات، فأختصرها بما يأتي:

- توجيه أنظار الباحثين من أهل الكفايات العلمية للعناية بالذكاء الاصطناعي والتعرف على السبيل الأمثل للاستفادة منه، ووضع معايير وقواعد تجعلنا نستفيد منه الفائدة الكبيرة، دون أن نتعرض للأضرار الناجمة من استخدامه، سواء كانت الأضرار على نفس الشخص أو غيره.
- حث مستخدمي الذكاء الاصطناعي إلى التمسك بالأخلاق، ومحاسبة النفس، وإظهار ثقل المسؤولية، وأن مستخدم الذكاء الاصطناعي إذا لم يتق الله، فإنه سيجعل نفسه تحت المؤاخظة واللوم، ومزيد من التبعات يوم القيامة.
- العمل على إنشاء مراكز مُمَوَّلَة من الجهات المعتمدة في الدول الإسلامية، هذه المراكز تُعنى بالطلبة الأذكياء على مستوى العلم الشرعي، والذكاء الاصطناعي؛ وذلك لوضع الآليات لاستغلال الذكاء الاصطناعي وأدواته في كل خير نافع، وتخفيف الأضرار والمفاسد الناتجة عنه.

المصادر والمراجع

- القرآن الكريم.
- ١- الأشقر، عمر. (٢٠٠٥). المدخل إلى الشريعة والفقہ الإسلامي. ط ١. دار النفائس. عمان.
- ٢- البخاري، محمد، (١٩٨٧). صحيح البخاري، ط ٣. تح: مصطفى ديب البغا، دار ابن كثير، دار اليمامة، بيروت.
- ٣- البرهاني، محمد. (١٩٩٥). سد الذرائع في الشريعة الإسلامية، ط ١، المطبعة العلمية. دمشق.
- ٤- بونيه، آلان. (١٩٩٣). الذكاء الاصطناعي، واقعه ومستقبله، ترجمة: علي صبري فرغلي، مجلة عالم المعرفة.
- ٥- البيهقي، أحمد. (١٩٩٤). سنن البيهقي الكبرى، (د. ط). تح: محمد عبد القادر عطا. مكتبة دار الباز. مكة المكرمة.
- ٦- الجمعية العلمية السورية للمعلوماتية، (٢٠٠٠). معجم مصطلحات المعلوماتية (بالعربية والإنجليزية). د. ط، دمشق.
- ٧- حسين، محمد. (٢٠٢٤). أحكام الذكاء الاصطناعي وتطبيقاته في الفقہ الإسلامي، كلية الدراسات القانونية والمعاملات الدولية، جامعة فاروس الإسكندرية.
- ٨- الحميد، صالح، (١٤١٨هـ). موسوعة نضرة النعيم في مكارم أخلاق الرسول صلى الله عليه وسلم. ط ١، دار الوسيلة للنشر والتوزيع، جدة.
- ٩- ابن حنبل، أحمد. (د. ت)، مسند الإمام أحمد بن حنبل، (د. ط). مؤسسة قرطبة.
- ١٠- الخيري، طلال، (٢٠٢١)، الأسس الإسلامية للذكاء الاصطناعي، مجلة جامعة تبوك للعلوم الإنسانية والاجتماعية، المجلد: (١)، العدد: (٤).
- ١١- درار، خديجة. (٢٠١٩)، أخلاقيات الذكاء الاصطناعي والروبوت. المجلة الدولية لعلوم المكتبات والمعلومات، المجلد: (٦)، العدد: (٣).
- ١٢- الزحيلي، محمد، (٢٠٠٦). القواعد الفقهية وتطبيقاتها في المذاهب الأربعة. ط ١. دار الفكر. دمشق.

- ١٣- الزركشي، محمد. (٢٠٠٠م). البحر المحيط في أصول الفقه. ط ١. تح: محمد محمد تامر. دار الكتب العلمية. بيروت.
- ١٤- زيدان، عبد الكريم. (د. ت)، المدخل لدراسة الشريعة الإسلامية. د. ط. دار عمر بن الخطاب، الإسكندرية.
- ١٥- زيدان، عبد الكريم، (١٩٧٦). الوجيز في أصول الفقه. ط ٦. مؤسسة قرطبة. مصر.
- ١٦- السجستاني، سليمان، (د. ت). سنن أبي داود. تح: محمد محيي الدين عبد الحميد. دار الفكر. بيروت.
- ١٧- سلطاني، خديجة. (٢٠٢٥). الذكاء الاصطناعي مداخله ومفاهيمه وأهم خصائصه وتطبيقاته في المعالجة الآلية للغة العربية، مجلة جسور المعرفة.
- ١٨- السيوطي، عبد الرحمن، (١٤٠٣هـ). الأشباه والنظائر، ط ١. دار الكتب العلمية. بيروت.
- ١٩- الشارخ، مريم، (٢٠٢٤). تكييف الذكاء الاصطناعي من خلال معياري الذمة والعقل في أصول الفقه الحنفي، مجلة الشريعة والدراسات الإسلامية، عدد (٣٩).
- ٢٠- الشاطبي، إبراهيم، (١٩٩٧). الموافقات في أصول الفقه. ط ١. تح: أبي عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان، تقديم: بكر بن عبد الله أبو زيد. دار ابن عفان. القاهرة.
- ٢١- الشاوي، محمد. (١٤٤٣هـ). التحفة المكية في توضيح أهم القواعد الفقهية. ط ١، أوقاف الشيخ محمد بن صالح الشاوي.
- ٢٢- ابن أبي شيبة، عبد الله، (١٤٠٩هـ). الكتاب المصنف في الأحاديث والآثار، ط ١. تح: كمال يوسف الحوت. مكتبة الرشد. الرياض.
- ٢٣- صالح، فاتن، (٢٠١٠). أثر تطبيق الذكاء الاصطناعي والذكاء العاطفي على جودة اتخاذ القرارات. رسالة ماجستير. كلية الأعمال. جامعة الشرق الأوسط. عمان. الأردن.
- ٢٤- الصاوي، صلاح. (د. ت)، يسألونك عن الشريعة، حوارات حول الشريعة والعلمانية، د. ط. الجامعة الدولية بأمريكا اللاتينية.
- ٢٥- ابن عاشور، محمد الطاهر، (٢٠٠٤). مقاصد الشريعة الإسلامية، ط ١. تح: محمد الحبيب بن الخوجة. وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية. قطر.
- ٢٦- ابن عبد البر، يوسف، (١٣٨٧هـ). التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد. (د. ط). تح: مصطفى بن أحمد العلوي، محمد عبد الكبير البكري. وزارة عموم الأوقاف

- مجلة كلية الإمام الأعظم || العدد الخاص بالمؤتمر الدولي (التاسع عشر) —————
والشؤون الإسلامية. المغرب.
- ٢٧-علي، عبد الوهاب. (د. ت). الإشراف على مسائل الخلاف، ط ١. دار ابن حزم.
بيروت.
- ٢٨-ابن فارس، أحمد. (١٩٩٩)، مقاييس اللغة. ط ٢. تح: عبدالسلام محمد هارون. دار
الجيل. بيروت.
- ٢٩-الفاسي، علال، (د. ت). مقاصد الشريعة الإسلامية ومكارمها. د. ط. الدار البيضاء.
مكتبة الوحدة العربية.
- ٣٠-الفتوحي، محمد، (١٩٩٧). شرح الكوكب المنير. ط ٢. تح: محمد الزحيلي، ونزيه
حماد، مكتبة العبيكان، الرياض.
- ٣١-فرج، سعيد، (٢٠٢٣). الوقف على تطبيقات الذكاء الاصطناعي: مشروعيته،
ضوابطه، أولوياته المقاصدية. مجلة الوقف. وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية. مركز الدراسات
الوقفية، قطر.
- ٣٢-فرغلي، أحمد(د. ت). ماهية الذكاء الاصطناعي والمسؤولية الناشئة باستخدامه،
المجلة العلمية للملكية الفكرية وإدارة الابتكار، جامعة حلوان.
- ٣٣-الفيروزآبادي، محمد. (د. ت)، القاموس المحيط. د. ط. مؤسسة الرسالة. بيروت.
- ٣٤-الفيومي، أحمد. (د. ت). المصباح المنير في غريب الشرح الكبير للرافعي، د. ط.
المكتبة العلمية. بيروت.
- ٣٥-القحطاني، سارة، (٢٠٢٤). الروبوتات الجراحية، سياستها الأخلاقية، وضوابط
استخدامها في المنظور الشرعي، مجلة الشريعة والدراسات الإسلامية عدد خاص الذكاء
الاصطناعي، جامعة الكويت، سنة ٣٩.
- ٣٦-ابن قيم الجوزية، محمد (١٩٨٦). زاد المعاد في هدي خير العباد، تح: شعيب
الأرنؤوط، عبد القادر الأرنؤوط. ط ١٤. مؤسسة الرسالة. بيروت.
- ٣٧-الكفوي، أيوب. (د. ت). الكليات. د. ط. تح: عدنان درويش، محمد المصري.
مؤسسة الرسالة. بيروت.
- ٣٨-مجمع اللغة العربية بالقاهرة، (٢٠٠٣). معجم الحاسبات (بالعربية والإنجليزية). ط
٣. القاهرة.
- ٣٩-مجمع اللغة العربية بالقاهرة، (١٩٧٩). المعجم الفلسفي، (د. ط). الهيئة العامة

لشؤون المطابع الأميرية.

٤٠- مجموعة من الباحثين، (٢٠٢٤). أخلاقيات الذكاء الاصطناعي في العملية التعليمية بالمدارس في بعض النماذج المعاصرة وإمكانية الاستفادة منها بسلطنة عمان، المجلة التربوية الشاملة، المجلد (٢)، العدد: (٤).

٤١- مكتب تنسيق التعريب، (٢٠١١). المعجم الموحد لمصطلحات تقانة المعلومات.

د. ط. قائمة إصدارات سلسلة المعاجم الموحدة. مطبعة النجاح الجديدة. الرباط.

٤٢- المهدي، مجدي. (د. ت)، التعليم وتحديات المستقبل في ضوء فلسفة الذكاء الاصطناعي، كلية التربية جامعة المنصورة.

٤٣- موسى، عبد الله، حبيب أحمد. (٢٠١٩). الذكاء الاصطناعي، ثورة في تقنيات العصر، ط ١، المجموعة العربية للتدريب والنشر، القاهرة.

٤٤- المناوي، محمد. (١٤١٠). التوقيف على مهمات التعاريف، ط ١، تح: محمد رضوان الداية، بيروت، دمشق، دار الفكر المعاصر، دار الفكر.

٤٥- ابن منظور، محمد (د. ت). لسان العرب. ط ١. دار صادر، بيروت.

٤٦- النجار، فايز. (٢٠١٠). نظم المعلومات الإدارية، منظور إداري. ط ٣. عمان، الأردن.

٤٧- نعيم، عرفة. (٢٠٢٤). أخلاقيات استخدام تطبيقات الذكاء الاصطناعي في البحث العلمي، كلية التربية. جامعة الأزهر، مجلة التربية، العدد: (٢٠٤).

٤٨- النملة، عبد الكريم، (١٩٩٩). المهذب في علم أصول الفقه المقارن. ط ١. مكتبة الرشد. الرياض.

٤٩- النيسابوري، مسلم، (د. ت). صحيح مسلم، د. ط. تح: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي، بيروت.

٥٠- الهاجري، فلاح (٢٠٢٤). المسؤولية الشرعية لمستخدمي الذكاء الاصطناعي، مجلة الشريعة والدراسات الإسلامية الكويت.

٥١- الهيئة السعودية للبيانات والذكاء الاصطناعي، (٢٠٢٣). مبادئ أخلاقيات الذكاء الاصطناعي، الإصدار الأول، سبتمبر.

٥٢- يالجن، مقداد، (١٩٧٧)، التربية الأخلاقية الإسلامية. ط ١. مكتبة الخانجي. القاهرة.

References:

- The Holy Quran.

1-Al-Ashqar, Omar. (2005). Introduction to Islamic Law and Jurisprudence. 1st ed. Dar Al-Nafais. Amman.

2-Al-Bukhari, Muhammad. (1987). Sahih Al-Bukhari. 3rd ed. Edited by Mustafa Dib Al-Bugha. Dar Ibn Kathir, Dar Al-Yamamah, Beirut.

3-Al-Burhani, Muhammad. (1995). Blocking the Means in Islamic Law, 1st ed. , Scientific Press. Damascus.

4-Bonnet, Alain. (1993). Artificial Intelligence: Its Reality and Future. Translated by Ali Sabri Farghali. Alam Al-Ma'rifah Magazine.

5-Al-Bayhaqi, Ahmad. (1994). Sunan Al-Bayhaqi Al-Kubra. (n. d.). Edited by Muhammad Abdul Qadir Atta. Dar Al-Baz Library. Mecca.

6-Syrian Scientific Society for Informatics. (2000). Dictionary of Informatics Terms (in Arabic and English). (n. d.). Damascus.

7-Hussein, Muhammad. (2024). Rulings on Artificial Intelligence and Its Applications in Islamic Jurisprudence. Faculty of Legal Studies and International Transactions, Pharos University, Alexandria.

8-Al-Hamid, Saleh, (1418 AH). Encyclopedia of the Radiant Bliss in the Noble Character of the Prophet, peace and blessings be upon him. 1st ed. , Dar Al-Wasila for Publishing and Distribution, Jeddah.

9-Ibn Hanbal, Ahmad. (n. d. , Musnad of Imam Ahmad ibn Hanbal, n. p.). Qurtuba Foundation.

10-Al-Khairi, Talal, (2021), The Islamic Foundations of Artificial Intelligence, Tabuk University Journal of Humanities and Social Sciences, Volume: (1), Issue. : (4)

11-Darar, Khadija. (2019), The Ethics of Artificial Intelligence and Robotics. International Journal of Library and Information Science, Volume: (6), Issue. : (3)

12-Al-Zuhaili, Muhammad, (2006). Jurisprudential Maxims and Their Applications in the Four Schools of Thought. 1st ed. Dar Al-Fikr. Damascus.

13-Al-Zarkashi, Muhammad. (2000). Al-Bahr Al-Muhit fi Usul Al-Fiqh. 1st ed. Edited by: Muhammad Muhammad Tamer. Dar Al-Kutub Al-Ilmiyah. Beirut.

14-Zaidan, Abdul Karim. (n. d.), An Introduction to the Study of Islamic Law. n. p. Dar Omar Ibn Al-Khattab, Alexandria.

15-Zaidan, Abdul Karim, (1976). Al-Wajeez fi Usul Al-Fiqh. ed. 6. Cordoba Foundation. Egypt.

16-Al-Sijistani, Sulayman, (n. d.). Sunan Abi Dawud. Edited by: Muhammad Muhyi al-Din Abd al-Hamid. Dar al-Fikr. Beirut.

17-Sultani, Khadija. (2025). Artificial Intelligence: Its Approaches, Concepts, Most Important Characteristics, and Applications in the Automatic Processing of the Arabic Language, Jusur al-Ma'rifah Journal.

18-Al-Suyuti, Abd al-Rahman, (1403 AH). Al-Ashbah wa al-Naza'ir, 1st ed. Dar al-Kutub al-'Ilmiyyah. Beirut.

19-Al-Sharikh, Maryam, (2024). Adapting Artificial Intelligence Through the Standards of Responsibility and Reason in Hanafi Jurisprudence, Journal of Shari'ah and Islamic Studies, Issue. (39)

20-Al-Shatibi, Ibrahim, (1997). Al-Muwafaqat fi Usul al-Fiqh. 1st ed. Edited by: Abu Ubaydah Mashhur ibn Hasan Al Salman, Introduction by: Bakr ibn Abd Allah Abu Zayd. Dar Ibn Affan. Cairo.

21-Al-Shawi, Muhammad. (1443 AH). Al-Tuhfa al-Makkiya fi Tawdih Ahamm al-Qawa'id al-Fiqhiyya. 1st ed. , Awqaf of Sheikh Muhammad bin Saleh al-Shawi.

22-Ibn Abi Shaybah, Abd Allah, (1409 AH). The Book Classified in Hadiths and Narrations, 1st ed. Edited by: Kamal Yusuf Al-Hout. Al-Rushd Library. Riyadh.

23-Saleh, Faten, (2010). The Impact of Applying Artificial Intelligence and Emotional Intelligence on the Quality of Decision-Making. Master's Thesis. Faculty of

Business. Middle East University. Amman, Jordan.

24-Al-Sawi, Salah. (n. d.). They Ask You About Sharia: Dialogues on Sharia and Secularism. (n. p.). International University of Latin America.

25-Ibn Ashur, Muhammad Al-Tahir, (2004). The Objectives of Islamic Sharia, 1st ed. Edited by: Muhammad Al-Habib Bin Al-Khuja. Ministry of Endowments and Islamic Affairs. Qatar.

26-Ibn Abd Al-Barr, Yusuf, (1387 AH). Introduction to the Meanings and Chains of Transmission in Al-Muwatta. (n. p.). Edited by: Mustafa Bin Ahmad Al-Alawi and Muhammad Abd

Al-Kabir Al-Bakri. Ministry of Endowments and Islamic Affairs. Morocco.

27-Ali, Abdul Wahab. (n. d.). Supervision of matters of disagreement, 1st ed. Dar Ibn Hazm. Beirut.

28-Ibn Faris, Ahmad. (1999). Muqayis al-Lughah. 2nd ed. Edited by Abd al-Salam Muhammad Harun. Dar al-Jil. Beirut.

29-Al-Fasi, Allal. (n. d.). Maqasid al-Shari'ah al-Islamiyyah wa Makarimuha. (n. d.). Casablanca. Maktabat al-Wahdah al-Arabiyyah.

30-Al-Futuhi, Muhammad. (1997). Sharh al-Kawkab al-Munir. 2nd ed. Edited by Muhammad al-Zuhayli and Nazih Hammad. Maktabat al-Ubaykan, Riyadh.

31-Faraj, Saeed. (2023). Waqf on Artificial Intelligence Applications: Its Legality, Regulations, and Priorities. Waqf Journal. Ministry of Endowments and Islamic Affairs. Center for Waqf Studies, Qatar.

32-Farghali, Ahmad (n. d.). The Nature of Artificial Intelligence and the Responsibility Arising from its Use. Scientific Journal of Intellectual Property and Innovation Management, Helwan University.

33-Al-Fayruzabadi, Muhammad. (n. d.). Al-Qamus al-Muhit.

34-Al-Fayoumi, Ahmad. (n. d.). Al-Misbah Al-Munir fi Gharib Al-Sharh Al-Kabir lil-Rafi'i. (n. d.). Al-Maktabah Al-Ilmiyah. Beirut.

35-Al-Qahtani, Sarah. (2024). Surgical Robots: Their Ethical Policy and the Regulations for Their Use in the Sharia Perspective. Journal of Sharia and Islamic Studies, Special Issue: Artificial Intelligence, Kuwait University, Year 39.

36-Ibn Qayyim al-Jawziyya, Muhammad (1986). Zad al-Ma'ad fi Hady Khayr al-'Ibad, ed. Shu'ayb al-Arna'ut, 'Abd al-Qadir al-Arna'ut. 14th ed. Al-Risalah Foundation. Beirut.

37-Al-Kafawi, Ayyub. (n. d.). Al-Kulliyat. (n. d.). Edited by Adnan Darwish and Muhammad Al-Masri. Al-Risalah Foundation. Beirut.

38-The Arabic Language Academy in Cairo. (2003). Dictionary of Computers (in Arabic and English). 3rd ed. Cairo.

39-The Arabic Language Academy in Cairo. (1979). The Philosophical Dictionary. (n. d.). General Authority for Amiri Printing Affairs.

40-A Group of Researchers. (2024). The Ethics of Artificial Intelligence in the Educational Process in Schools: Some Contemporary Models and Their Potential Application in the Sultanate. of Oman, Comprehensive Educational Journal, Volume (2), Issue. : (4)

41-Arabization Coordination Bureau, (2011). Unified Dictionary of Information Technology Terms. n. d. List of Publications in the Unified Dictionary Series. Al-Najah Al-Jadeeda Press. Rabat.

42-Al-Mahdi, Magdi. (n. d.). Education and the Challenges of the Future in Light of the Philosophy of Artificial Intelligence, Faculty of Education, Mansoura University.

43-Musa, Abdullah, Habib Ahmed. (2019). Artificial Intelligence: A Revolution in Modern Technologies, 1st ed. , Arab Group for Training and Publishing, Cairo.

44-Al-Manawi, Muhammad. (1410 AH). Al-Tawqif 'ala Muhimmat al-Ta'arif, 1st ed. , ed. Muhammad Radwan Al-Daya, Beirut, Damascus, Dar Al-Fikr Al-Mu'asir, Dar Al-Fikr.

45-Ibn Manzur, Muhammad (n. d.). Lisan Al-'Arab. 1st ed. , Dar Sader, Beirut.

46-Al-Najjar, Fayez. (2010). Management Information Systems: An Administrative Perspective. 3rd ed. Amman, Jordan.

47-Naeem, Arafa. (2024). Ethics of Using Artificial Intelligence Applications in Scientific Research. Faculty of Education, Al-Azhar University, Journal of Education, Issue. : (204)

48-Al-Namla, Abdul Karim. (1999). Al-Muhadhdhab fi 'Ilm Usul al-Fiqh al-Muqaran (The Refined Guide to the Science of Comparative Jurisprudence). 1st ed. Al-Rushd Library, Riyadh.

49-Al-Nisaburi, Muslim. (n. d.). Sahih Muslim. (n. d.). Edited by: Muhammad Fuad Abdul Baqi, Dar Ihya' al-Turath al-'Arabi, Beirut.

50-Al-Hajri, Falah. (2024). The Sharia Responsibility of Artificial Intelligence Users. Journal of Sharia and Islamic Studies, Kuwait.

51-Saudi Authority for Data and Artificial Intelligence. (2023). Principles of Artificial Intelligence Ethics, First Edition, September.

52-Yaljin, Miqdad. (1977). Islamic Moral Education. 1st Edition. Al-Khanji Library. Cairo.